قوانين انتخابات مجلس الشورى الوطني الإيراني ١٩٠٦-١٩١١
التأسيس ومراحل التطور

أ.م.د علاء حسين الرهيمي
جامعة الكوفة/كلية التربية للبنات

م.م عدي محمد كاظم السبتي
جامعة القادسية/كلية التربية

المقدمة :

تضافرت عوامل عدة وراء إعلان الشعب الإيراني لثورته ضد ظالميه ومستبديه من حكامه سنة ١٩٠٥ ، فشكلت تطورات تلك الثورة منعطفا مهما في تاريخ إيران الحديث والمعاصر ، خصوصا بعدما اصدر مظفر الدين شاه لفرمان المشروطة في الخامس من آب سنة ١٩٠٦، إذ تحول بموجبه النظام السياسي في إيران من ملكي مطلق الى ملكي دستوري نيابي ، ومن هذا المنطلق صار لزاماً على الدولة الإيرانية تشريع قانوناً للانتخابات يحد من خلاله آليات وضوابط الانتخابات وشروط الناخبين الذين يحق لهم الانتخاب والمرشحين الذين يرومون الفوز بعضويته .

شهدت المدة ما بين عامي ١٩٠٦ – ١٩١١ ، صدور ثلاثة قوانين لانتخابات مجلس الشورى الوطني الإيراني ، صدر الأول عام ١٩٠٦ والثاني عام ١٩٠٨ والثالث عام ١٩١١، ومن هذا المنطلق عمد الباحثان إلى الخوض في هذا البحث الموسوم ب " قوانين انتخابات مجلس الشورى الوطني الإيراني ١٩٠٦ – ١٩١١ التأسيس ومراحل التطور " ، فضلا عما ترسمت في ذهنيهما من أسئلة تراوحت ما بين الرغبة في معرفة حيثيات تلك القوانين والوقوف على ابرز بنودها وموادها القانونية أولا وما تضمنته من ايجابيات وما شابتها من سلبيات ثانيا ، وما رافق عملية إعدادها من مشاكل ثالثا ، وسلط البحث الأضواء على ابرز الإجراءات التي اتخذتها الحكومة الإيرانية لإعداد قانون الانتخابات الأول وما رافقت عملية إعداده من تطورات سياسية كان محوريها الشعب الإيراني وقادة الثورة الدستورية من جهة والحكومة الإيرانية من جهة ثانية، ودرس الباحثان قانون الانتخابات الثاني الذي أصدره محمد علي شاه ووقفا على ابرز مواده القانونية التي تمم تغيرها و نسخها من قانون الانتخابات الأول ، كما ركز فيه أيضا على دور وجهود مجلس الشورى الوطني الإيراني في إعداد قانون الانتخابات الثالث .

نهل الباحثان معلومات هذا البحث من متون العديد من المصادر الأصيلة والمعنية بالموضوع ، وكان من بين ابرز تلك المصادر هي محاضر مجلس الشورى الوطني الإيراني في دورتيه الأولى والثانية (١٩٠٦ – ١٩١١) ، حيث شهدت معلوماتها حضورا في اغلب هوامش البحث ، فضلا عن كتاب المستشرق البريطاني (E . G . BROWN) والموسوم بـ The presion Revolution 1905 1911وتأتي أهمية الكتاب من دقة معلوماته وسعتها فضلا عن كون المؤلف كان مقيما في إيران في تلك المرحلة ومعاصرا لإحداثها .

الباحثان

شهدت إيران خلال النصف الأول من العقد الأول من القرن العشرين أحداث دراماتيكية ، أدت بمجملها إلى هيجان الشعب الإيراني وإعلان ثورته الدستورية على الأسرة القاجارية وحكوماتها المستبدة[١] ، ونظراً لإصرار الشعب الإيراني على تنفيذ مطالبه المشروعة ، لذا أذعن مظفر الدين شاه[٢] لمطاليب المعتصمين ، وأصدر فرماناً في الخامس من آب عام ١٩٠٦ ، وافق فيه على تأسيس "**مجلس الشورى الوطني**"[٣] أي البرلمان ، ووضع دستور البلاد ، وقانوناً للانتخابات ، ارتكز على دعامتين أساسيتين هما تحقيق "**العدالة**" و"**رقي**" البلاد[٤] .

بدأت أعمال الهيئة التأسيسية للمجلس في الثامن عشر من آب عام ١٩٠٦ ، وقبل بداية انطلاقتها ابتدأ الصراع ما بين الحكومة من جهة وقادة الثورة من جهة أخرى ، حول مكان عقد الاجتماع فقد أرادت الحكومة عقده في مدرسة سبهسالار الدينية[٥] ، غير أن قادة الثورة رفضوا هذا المكان لأن المدرسة الدينية تابعة إلى ورثة سبهسالار ، وان الحكومة قد اغتصبتها ، فرفضوا أن يكون الاجتماع الأول لهذا المجلس الذي قام ضد "**الظالم**" في مكان اخذ من أصحابه "**ظلماً**"[٦] .

أجرت الحكومة مداولات مع قادة الثورة وزعمائها بشأن الاتفاق على مكان عقد الاجتماع ، فاضطرت مرغمة أمام إصرارهم على الأخذ بآرائهم في أن يكون الاجتماع الأول في "**قصر گلستان**"[٧] ، ذلك القصر الذي طالما كان "**رمزاً**" من رموز الظلم والاستبداد والطغيان ، فلا غرو أن نتلمس بأن قيادة الثورة تمكنت من "**فرض**" إرادتها على الحكومة أولا، ونجاحها المميز في توجيه "**صفعة موجعة**" للأسرة القاجارية ، بتحويلها قصر الشاه "**الخاص**" إلى بيت "**عام**" لجميع أفراد الشعب ثانياً[٨] .

شهد الاجتماع الأول حضوراً حكومياً وجماهيرياً واسعاً ، فقد ضمت جنبات قصر كلستان الرحبة ألفي شخص تقريباً ، كما وألقيت خلاله ثلاث كلمات ، ألقى الأولى السيد عبد الله البهبهاني نيابة عن العلماء ، دعا فيها للمجلس بـ"**التوفيق**" و"**السداد**" في أداء مهمته التي وصفها بالكبيرة ، مطالباً إياه بذات الوقت بضرورة العمل والسعي الحثيث وبذل كل الجهود والطاقات من اجل "**صلاح**" و"**فلاح**" المملكة[٩] ، وتحدث ملك المتكلمين[١٠] بالنيابة عن عموم الشعب ، وكانت كلمته مفعمة بروح "**الأمل**" و"**التفاؤل**" والدعوات الصادقة للمجلس لإصلاح أمور المملكة والأخذ بناصيتها إلى شاطئ "**الأمن**" و"**الأمان**" والحفاظ على استقلال البلاد وخيراتها ، مختتماً كلامه بتقديم الشكر والعرفان لصاحب الجلالة المعظم[١١] .

وكانت ثالثة الثلاثة كلمة مظفر الدين شاه والتي ألقاها بالنيابة عنه مشير الدولة ، والملاحظ عليها أن جزءاً منها متناغماً إلى حد ما مع الكلمات السابقة ، وخصوصاً فيما يتعلق بروح التفاؤل والدعوة إلى إصلاح المملكة ، والدعاء للشاه بإعلاء رايته والتوفيق لأبناء وطنه المقدس حسب تعبيره ، وأردف حديثه وبلغة "**التاريخ**" عن "**عمق**" الحضارة الإيرانية التي تمتد "**جذورها**" إلى خمسة آلاف سنة[١٢] ، غير أن الباحثان يران ، إن أهم ما جاء في خطابه هو التزام

الشاه بإقامة مجلساً يضم مختلف طبقات الشعب ، ولأهميته فلا غرو أن نقتبس جزءاً من نصه الذي جاء فيه :

" إن الأمر الملكي يجب أن يطبق لقيام مجلس موقر يحقق العدالة والرقي لأبناء إيران ويضم مختلف طبقات[١٣] الشعب من الأمراء ، والعلماء ، والأعيان والأشراف ، والملاك ، والتجار، والأصناف"[١٤] .

عد التزام مظفر الدين شاه بإقامة مجلس من ابرز نتائج الثورة الدستورية الإيرانية في مراحلها المبكرة ، وتنفيذاً لأوامره شكل صدره الأعظم مشير الدولة في التاسع عشر من آب عام ١٩٠٦ ، لجنة خماسية[١٥] تعمل على وضع قانوناً للانتخابات[١٦] .

باشرت اللجنة أعمالها فور تشكيلها ، واتسم عملها بـ"**الجد**" و"**المثابرة**" والعمل دونما "**كلل**" أو "**ملل**" وبواقع جلستين أسبوعيا ، وعلى الرغم من العقبات والعراقيل الجمة التي حاولت القوى الرجعية وضعها وإثارتها أمام اللجنة[١٧] ، بيد أنها تمكنت من وضع قانوناً للانتخابات في غضون شهر وتمت المصادقة عليه من قبل مظفر الدين شاه في التاسع عشر من أيلول عام ١٩٠٦[١٨] ، فشكلت عملية إعداده والمصادقة عليه بداية موفقة نحو "**ترسيخ**" العمل النيابي والممارسة الديمقراطية ، في بلد لم يعهد إجراء ممارسة شعبية كهذه من قبل[١٩].

وبغية "**نشر**" القانون و"**اطلاع**" الشعب عليه ، عمدت الحكومة إلى طباعة خمسون ألف نسخة منه تم توزيعها على جميع فئات المجتمع الإيراني[٢٠] ، ونتلمس مما سبق ، حسن إجراء الحكومة الأخير وايجابيته بصورة عامة ، بيد أن لغة الأرقام تعكس لنا أن ما نسبته ٠,٥% من الشعب الإيراني كان قد اطلع على قانون الانتخابات ، وهي نسبة ضئيلة جداً لا تنسجم مع عدد السكان أولا ، ولا مع حداثة التجربة البرلمانية التي تشهدها البلاد والتي تحتاج إلى المزيد من الجهود إلى اطلاع الشعب وتثقيفه بغية إنجاحها ثانياً ، غير أن "**الأهم**" من كل ذلك هو عدم "**تجاوز**" الحكومة للشعب الذي بدأ يأخذ حيزاً مهماً في حساباتها واضطرارها إلى اطلاعه على آخر مستجدات العملية السياسية في البلاد ، أمر عكس نوعية "**التحول**" و"**التغير**" في طريقة تعاطي الحكومة مع الشعب ثالثاً .

تكون قانون الانتخابات من ثلاث وثلاثون مادة ، حددت بموجبها ضوابط الترشيح والانتخابات[٢١] ، نصت المادة الأولى فيه على "**طبقية الانتخابات**" والتي حددتهم بالأمراء القاجاريين ، العلماء والطلاب ، الأعيان والأشراف ، التجار ، الملاكين والفلاحين ، والأصناف[٢٢] ، وعلى الرغم من الأمر الملكي الصادر عن مظفر الدين شاه كان قد اقر تلك الطبقية ، غير أن لجنة إعداد القانون لم تعط لنا أي "**توضيحاً**" أو "**تفسيراً**" بهذا الشأن ، فلا غرو أن نتلمس بأنها قد جاءت تقليداً لمجلس فرنسا عام ١٧٨٩[٢٣] أو دوما روسيا عام ١٩٠٥ التي أجريت فيهما

الانتخابات بصورة طبقية[٢٤] ، كما ويمكن القول أن ممثلي أصحاب المهن والطلاب لا يمكنهم الارتقاء إلى المجلس بغير هذه الطريقة ، في حين كانت هاتان الفئتان "**فاعلتان**" للغاية إبان الثورة ، فلم يكن من دونهما الاعتصام في السفارة البريطانية في طهران، فعليه تقرر منح هاتين الفئتين دوراً في الأمور السياسية للبلاد[٢٥] .

إن المتتبع لقانون انتخابات المجلس يلاحظ وبصورة لا لبس فيها وجود البعض من التعارضات القانونية التي أثرت على آلية وسير العملية الانتخابية ، فضلاً عن تضمنه بعض من الايجابيات والسلبيات ، فيبدو لنا واضحاً التأثير "**السلبي**" للتجار على القانون حيث نص البند الرابع من المادة الثانية من القانون على حق الانتخابات لكل من يملك ألف تومان[٢٦] وهو مبلغ كبير في حسابي الزمان والمكان[٢٧] ، ويلاحظ أن الهدف من إقرار هذا الشرط هو حصر حق الانتخاب بفئة صغيرة ومعينة من الشعب الإيراني وحرمان الأغلبية الساحقة من التعبير عن آراءهم في انتخاب ممثليهم في المجلس[٢٨] ، ولابد من الإشارة إلى أن هذا الشرط كان قد "**اقتبس**" من قانون الانتخابات الفرنسي لسنة ١٧٨٩ والذي خصصت إحدى مواده على شرط امتلاك الناخب لمبلغ من المال لا يقل عن مئتي وخمسون فرنكاً فرنسياً[٢٩] .

وبدا واضحاً وجلياً التأثير الايجابي لرجال الدين ، حيث فرض البند الخامس من المادة الثالثة والبند السابع من المادة الخامسة شرط "**سلامة العقيدة الدينية للناخب والمرشح**"[٣٠] ونتلمس أن الهدف من وراء ذلك هو الحفاظ على "**إسلامية**" المجلس وتفويت الفرصة على من يحاول الطعن فيه واتهامه بالكفر والإلحاد باعتباره صنيعة غربية من جانب، وإقصاء وتحجيم دور وتأثير الضالين والمنحرفين عقائدياً عن عضويته بصورة عامة والبهائيين على وجه الخصوص من جانب آخر[٣١] .

واستناداً إلى البند الأول والثاني والثالث والرابع والسادس والسابع والثامن من المادة الثالثة وعلى التوالي ، تم حرمان النساء والمجانين والأجانب وكل شخص لم يتم الخامسة والعشرين من عمره ، وكل شخص ثبت تقصيره أو ارتكب جريمة قتل أو سرقة أو ان يكون منتسباً للجيش وبصنفيه المشاة والبحرية ومنتسبي الأجهزة الأمنية والشرطة من حق الانتخاب، كما منع البند الأول والثاني والثالث والرابع والخامس والسادس من المادة الخامسة ، النساء والأجانب ومنتسبي الجيش ومن ثبت تقصيره أو ارتكب جريمة قتل أو سرقة وكل شخص لم يتم الثلاثون من عمره حق الترشيح لعضوية المجلس[٣٢] .

وخصص القانون المادة الرابعة ببنودها السبعة الشروط اللازم توفرها بالمرشح لعضوية المجلس ، والتي نصت على معرفته باللغة الفارسية قراءة وكتابة وان يكون إيرانيا ومعروفاً على مستوى منطقته وخدمته للدولة وان لا يقل عمره عن ثلاثون عاماً ولا يزيد عن سبعون وان يكون ملماً وبصيراً بأمور المملكة[٣٣] ، كما حددت المادة الحادية والعشرون مدة الدورة الانتخابية للمجلس

بسنتين فقط قابلة للتجديد ، وتولت المادة الثانية والثلاثون تحديد مكونات الهيئة الرئاسية للمجلس والتي تمثلت برئيس ونائبين وأربع من السكرتارية ، تقوم بتصديق أوراق صلاحيات الوكلاء الباقين وبأكثرية الآراء وفقاً للمادة الثالثة والثلاثون[٣٤] .

نجح محمد علي شاه[٣٥] وضمن إطار عداءه وصراعه مع المجلس[٣٦] إلى تأسيس "**مجلساً**" في الثاني والعشرين من آذار عام ١٩٠٨ ، ليكون "**مطيعاً**" لأوامره و"**ممتثلاً**" لرغباته، وفي محاولة منه لإيهام الرأي العام والظهور أمامه بمظهر "**المحافظ**" على المجلس و"**الراعي**" للحياة النيابية في البلاد عمد إلى تسميته بـ"**مجلس شورى الدولة الأكبر**" ، معلناً بذات الوقت أن دواعي تشكيله جاءت لمعالجة جميع شؤون المملكة ، وخصوصاً تلك التي اخفق المجلس في وضع الحلول "**الناجعة**" لها[٣٧] .

كلف محمد علي شاه هيئة خاصة[٣٨] من أعضاء مجلس شورى الدولة الأكبر بمهمة إعادة النظر وإصلاح قانون الانتخابات وباشرت الهيئة أعمالها في السادس عشر من مايس عام ١٩٠٨، وبغية دق إسفين آخر في نعش المجلس استغل محمد علي شاه التخويل الكامل الذي منحته سائر الجمعيات الإيرانية[٣٩] لجمعية تبريز[٤٠] ، فأوصى بضرورة فتح قنوات "**الحوار**" و"**التشاور**" مع الجمعية انفة الذكر ، ويبدو أن هدفه من وراء ذلك هو كسب ود وثقل الجمعيات في معركته مع المجلس أولا ، وإضفاء الشرعية على تشريعه لقانون الانتخابات ثانياً ، غير أن إدراك الجمعية لنوايا الشاه الحقيقية دفع بها إلى مراسلته "**شخصياً**" وإبداء اعتراضاتها على القانون لاحتوائه على مواد وصفتها بـ"**الغامضة**" حسب نص تعبير الرسالة، وعلى الرغم من ذلك اضطرت الجمعية في نهاية المطاف إلى إبداء نوع من المرونة إزاء القانون باعتباره أفضل الموجود والممكن ، فأعلنت عن قبوله قبولاً "**مشروطاً**" بموافقة المجلس المنتخب وإبداء ملاحظاته وتعديلاته عليه[٤١] .

دعا محمد علي شاه الهيئة إلى ضرورة مواصلة أعمالها والإسراع في إعداد القانون ، فاستجابت لدعوته وتمكنت من إكمال قانون الانتخابات في الثلاثين من مايس عام ١٩٠٩ والذي تألف من ثلاث وستون مادة[٤٢] ، فحظي برضا وقبول وإمضاء الشاه عليه في الأول من حزيران عام ١٩٠٩ ، أي بعد يوم واحد فقط من إعداده ، الأمر الذي يعكس لنا مدى استعجال محمد علي شاه في إنهاء هذا الموضوع في وقت كانت فيه إيران تمر بظروف استثنائية ومعقدة للغاية ، لدرجة أن وصف احد المراقبين لأوضاعها وتطوراتها وبكل دقة بأنها كانت بمثابة "**مستودعاً للبارود**" قد ينفجر في أية لحظة حسب تعبيره[٤٣] .

تميز قانون الانتخابات الجديد بسعته ودقته ومرونته وعدالته إلى حد ما إذا ما قورن بقانون انتخابات المجلس في دورته الأولى ، فقد ألغيت بموجبه "**طبقية الانتخابات**" ، كما خفض عدد وكلاء المجلس[٤٤] ووفقاً للمادة الأولى منه من مئة واثنتان وستون وكيلاً إلى مئة وعشرون وكيلاً ،

وبناءاً على ذلك فقد قنن القانون الجديد عدد وكلاء المجلس ما نسبته ٢٦% مقارنة بالمجلس السابق ، وأكدت على افتتاحه وبحضور "**النصف + واحد**" في طهران[٤٥] .

التفت القانون الجديد إلى ضرورة إبداء المرونة إزاء شروط الناخبين والمرشحين ، ففي الوقت الذي حرم فيه البند الخامس من المادة الثالثة من القانون الأول "**المتهمين**" بفساد العقيدة الدينية من حق الانتخابات والترشيح[٤٦] غير البند التاسع من المادة الثالثة من القانون الجديد هذا الشرط ، فصرح بـ"**حرمان**" كل شخص "**ثبت**" خروجه من الدين الإسلامي الحنيف وبحضور احد حكام الشرع[٤٧] ، ويرى الباحثان أهمية هذا البند لأسباب عدة فقلما يعترف شخصاً بين يدي حاكم الشرع بخروجه من الدين في حين اتهام الأشخاص بفساد العقيدة قضية بمنتهى اليسر والسهولة أولا، كما ويشير إلى تراجع قوة وتأثير الإسلام السياسي آنذاك ثانياً ، وتنامي قوة الديمقراطيين ثالثاً.

وبغية رفع حالة التمييز بين المدن ، أقرت المادة الخامسة عشر من القانون على إجراء الانتخابات وفي جميع المدن الإيرانية وعلى مرحلتين[٤٨] ، وراعى القانون مسألة التمثيل النسبي للمدن ، فقد قلل عدد وكلاء طهران من ستون وكيلاً في القانون السابق إلى خمسة عشر وكيلاً في القانون الجديد وهذا يعني تقنين عدد وكلاء طهران ما نسبته ٧٥% ، في حين ازداد عدد وكلاء أذربيجان[٤٩] إلى تسعة عشر وكيلاً بعد أن كانت حصتها في القانون السابق اثنا عشر وكيلاً ، فارتفعت نسبة تمثيلها من ٧,٤% في المجلس الأول إلى ١٥,٨% في المجلس الثاني[٥٠] ، كما ومنح البند الأول من المادة الثالثة المسيحيين واليهود والزرادشتيين حق التمثيل في المجلس[٥١] ، فضلاً عن تمثيل خمس من العشائر الإيرانية وفقاً للمادة الرابعة والعشرين من القانون[٥٢] .

ووفقاً لقانون الانتخابات الجديد ، وبغية التخفيف من حالات التزوير وضع شرط إقامة المرشح على الأقل ستة أشهر في منطقته الانتخابية المرشح عنها ، وخفض الشرط المالي بنسبة ٧٥% فبعدما كان ألف تومان قلل إلى مئتين وخمسين تومناً فقط[٥٣] ، كما وشخصت بدقة المناطق الانتخابية وان حصلت بعض الأخطاء بسبب عدم وجود معلومات كافية ، فتعرضت العملية الانتخابية إلى الإرباك وفي أكثر من موضع ، الأمر الذي تم رصده ومناقشته من قبل بعض وكلاء المجلس[٥٤] .

أبقى قانون الانتخابات الجديد على البعض من مواد القانون الأول والتي كان من بين أبرزها الإبقاء على مدة الدورة الانتخابية ولمدة سنتين فقط وأن لا يقل عمر الناخب عن خمسة وعشرين عاماً ، فضلاً عن التأكيد على مسألة حرمان النساء والمفلسين عمداً والذين أقيم عليهم الحد الشرعي بسبب ارتكابهم أعمالا تستوجب ذلك من حق الانتخابات والترشيح ، كما وحرم الحكام والعاملين معهم من الموظفين، فضلاً عن العسكريين وبصنفيهم البري والبحري من المستمرين بالخدمة الفعلية ورجال الشرطة في مراكز أعمالهم[٥٥] .

ويلاحظ مما سبق قصر الدورة البرلمانية ، ونظراً لعدم تعليل المشرع إلى مسألة حرمان المرأة من حق الانتخاب أو الترشيح ، فيمكن الإشارة إلى أن الرادع الديني والأعراف والتقاليد الاجتماعية التي تستهجن مشاركة المرأة في العملية السياسية وراء ذلك ، في حين بانت الرغبة في "**تحييد**" الحكام إزاء مجريات العملية الانتخابية من جهة والحفاظ على "**نزاهة**" الانتخابات وبأكبر قدر ممكن من جهة ثانية وراء منعهم من حق الانتخاب والترشيح ، ويبدو أن الهدف من وراء حرمان العسكريين والشرطة من هذا الحق هو "**إبعادهم**" عن العملية السياسية أولا وللحفاظ على "**مدنية**" المجلس ثانياً ، وهي مسألة ايجابية إذا ما وضعت في ميزان التقييم من جانب ، بيد أن سلبيتها تكمن في "**غمطها**" لحق هؤلاء في انتخاب ممثليهم في المجلس باعتبارهم مواطنين إيرانيين من جانب آخر .

أيقن المجلس وفي دورته الأولى عمق المشاكل الانتخابية الناجمة عن الأخطاء والغفلات والهفوات القانونية الواردة في قانون الانتخابات ، فلا غرو أن نلاحظ رئيسه ممتاز الدولة ، قد دعا إلى تشكيل لجنة "**طارئة**" لإعادة النظر في قانون الانتخابات[٥٦] ، بيد أنها لم تتشكل وذلك بسبب اصطدام محمد علي شاه مع المجلس "**عسكرياً**" وتعطيله للحياة النيابية[٥٧] .

التفت المجلس في دورته الثانية[٥٨] إلى لزوم تشريع قانون انتخابي جديد ومن هذا المنطلق، قدم أربع وعشرون وكيلاً مقترحين إلى المجلس بخصوص إصلاح قانون الانتخابات الثاني ، تلاهما على أسماع المجلس الوكيل إبراهيم خان ، جاء في الأول منهما إصلاح الثغرات القانونية في المادة السابعة والخامسة عشر والسادسة عشر والثانية والستون من قانون الانتخابات ، بينما نص الثاني على تشكيل لجنة من عشرة أشخاص تأخذ على عاتقها تعديل أي مادة من مواد قانون الانتخابات إذا ما ارتأى المجلس ضرورة في ذلك[٥٩] .

لقي هذين المقترحين معارضة شديدة من قبل الوكيلين مؤتمن الملك الذي أكد على أن قانون الانتخابات يحتوي على الكثير من المخالفات وان مواده لا تمت إلى قواعد وأسس الانتخابات بصلة حسب تعبيره ، في حين وصف الوكيل آقا فرشچي القانون بـ"**العليل**" صحياً والمليء بـ"**الإسقام**" ، مقترحاً على المجلس تشكيل لجنة مشتركة من المجلس ووزارة الداخلية، تتكون من ستة عشر عضواً ، يكون عشرة منهم من أعضاء المجلس والستة الباقين تقوم وزارة الداخلية بانتقائهم وبدقة ، لإعداد قانوناً جديداً للانتخابات[٦٠] .

ناقش المجلس مقترح الوكيل آقا فرشچي ، فرفض الوكيل وكيل التجار فكرة إشراك وزارة الداخلية بهذا الموضوع ، داعياً إلى حصره داخل المجلس فقط ، بينما استحسن كل من الوكيل معاضد الملك ومحمد نجات واحمد خان الشيباني الفكرة ، غير أنهما اقترحا تقليص عددها إلى سبعة أشخاص فقط يكون نصيب المجلس منها أربعة أعضاء وثلاث لوزارة الداخلية ، بيد أن

الوكيل فهيم الملك اقترح حلاً "**توافقياً**" نص على تشكيل لجنة مكونة من اثنا عشر عضواً تنبثق من شعب المجلس الستة ، فلا غرو أن نلاحظ أن المجلس قد صادق عليه وبالأغلبية[٦١] .

باشرت شعب المجلس بإجراء انتخابات داخلية لترشيح الفائزين فيها لعضوية لجنة إعداد قانون الانتخابات[٦٢] ، ورشح عنها الأسماء التي سندرج تفاصيلها في سياق الجدول الآتي :

جدول رقم (١)

أعضاء لجنة إعداد مشروع قانون الانتخابات[٦٣]

ت	اسم الوكيل أو العضو	رقم شعبته	المنطقة الموكل أو المرشح عنها	نسبة التصويت إليه داخل الشعبة	الملاحظات
١	إسماعيل هشترودي	الأولى	تبريز	%٦٧,٦	
٢	محمد الطباطبائي	الأولى	طهران	انتخب بالتزكية	مجتهد،شخصية سياسية نافذة
٣	متين السلطنة	الثانية	خراسان/مشهد	%٦٦,٦	
٤	هاشم ميرزا	الثانية	خراسان/سبزوار	%٦٦,٦	
٥	مستشار الدولة	الثالثة	تبريز	%٦٦,٦	رئيس المجلس السابق ، عضو لجنة كتابة قانون الانتخابات الثاني
٦	حيدر ميرزا	الثالثة	كرمان	%٥٨,٣	أكاديمي
٧	ممتاز الدولة	الرابعة	تبريز	%٥٨,٣	رئيس المجلس السابق
٨	إسماعيل خان	الرابعة	كيلان	%٥٨,٣	أكاديمي
٩	مؤتمن الملك	الخامسة	طهران	%٧٥	عضو لجنة كتابة قانون الانتخابات الثاني
١٠	إمام جمعة خوئي	الخامسة	يزد	%٥٠	عضو لجنة العلماء في المجلس ، عضو لجنة كتابة قانون الانتخابات الثاني
١١	مشير الدولة	السادسة	كركان	%٦٦,٦	وزير عمل وخارجية سابق
١٢	معزز الملك	السادسة	خراسان/مشهد	%٣٣,٣	تساوى بالأصوات مع الوكيل إبراهيم خان فانتخب بالقرعة

يبدو من الجدول أعلاه أن ما نسبته ٥٨,٣% من أعضاء اللجنة هم من ذوي الخبرة الإدارية والقانونية والأكاديمية الأمر الذي يعكس لنا رغبة المجلس بصورة عامة والشُعب بصورة

خاصة على إعداد مشروع قانون انتخابي رصين ، ويلاحظ أيضاً أن المجلس حرص على زج اثنين من العلماء للاطمئنان على عدم تشريع اللجنة لأي مادة تكون فيها مخالفة للشرع الإسلامي القويم ، فشكلوا بذلك ما نسبته ١٦,٦% من أعضاءها ، غير أن ابرز الملاحظات التي يمكن أن تسجل على هذه اللجنة هو تمثيل مدن شمال إيران بسبعة أعضاء ، فبلغت نسبة تمثيلها ٥٨,٣% ، تقاسمت مدينتي تبريز وخراسان وبالتساوي ما مقداره ٥٠% من تلك النسبة ، الأمر الذي يمكن اقل ما يقال عنه بأنه يمثل غمطاً حقيقياً لباقي المدن الإيرانية .

أثارت تشكيلة اللجنة آنفة الذكر اعتراض الوكيل سليمان ميرزا والتي وصفها بـ"**ذات اللون والصبغة الواحدة**"[٦٤] ، داعياً رئيس المجلس المنتخب تواً ممتاز الدولة إلى ضرورة إشراكه في أعمالها[٦٥] ، فلم يلق مطلبه التأييد إلا من الوكيل علي الخراساني ، فكانت ردة فعله إزاء موقف المجلس هذا ، أن اتخذ قراراً "**مستعجلاً**" و"**غير مدروس**" أعلن فيه تقديم استقالته من عضوية لجنة الميزانية والعدل ولجنة متابعة تطبيق البرنامج الوزاري[٦٦] .

تعرض عمل اللجنة إلى الإرباك ، وذلك بسبب أن بعض من أعضاءها كان قد قدم استقالته من عضويتها ، كان أولهم الوكيل ممتاز الدولة والذي ارجع أسبابها للانشغال في أداء وظيفته الحكومية الجديدة[٦٧] ، ثم أعقبها استقالة الوكيلين حيدر ميرزا وإسماعيل خان لأسباب شخصية ، فانتخب المجلس بدلاً عنهم إبراهيم الزنجاني وسعيد الأطباء وذكاء الملك[٦٨] ، غير أن هذه الاستقالات لم تكن الأخيرة فقدم الوكيل متين السلطنة استقالته ، نظراً لشدة الخلافات داخل اللجنة حسب تعبيره[٦٩] ، وما أن فتئ المجلس وانتخب رضا خان بدلاً عنه ، حتى أقدم الأخير على تقديم استقالته من عضوية اللجنة لذات الأسباب[٧٠] .

ومثل التقاطع والاختلاف في وجهات نظر أعضاء اللجنة والتضارب في أوقات عقد جلساتها مع اللجان الأخرى سبباً في تلكؤ أعمالها ، الأمر الذي دفع برئيس المجلس مؤتمن الملك إلى توجيه انتقادات لاذعة لأعضائها فقد اتهمهم بـ"**الإهمال**" و"**هدر**" الوقت و"**التصارع**" فيما بينهم من اجل فرض الآراء والإرادات[٧١] .

دافع هاشم ميرزا عضو اللجنة بالنيابة عنها ، فأنكر لأعضاء المجلس وجود أية حالة من الصراع داخل اللجنة ، بل أن هنالك مناقشات جادة حول قضايا وصفها بـ"**الحيوية**" و"**الهامة**" والتي تتعلق بـ"**الميزانية المالية للانتخابات**" مبدياً قلق اللجنة الشديد إزاء هذا الموضوع الخطير ، نتيجة لما تمر به البلاد في ظرف مالي ضعيف جداً ، فضلاً عن "**أنصاف**" تمثيل المدن في مسألة عدد الوكلاء ، مضافاً إلى طبيعة إجراء الانتخابات ما بين البقاء على أن تكون مباشرة أو العودة إلى قانون الانتخابات الأول الذي اقرها على مرحلتين ، كما واستغل الوكيل هاشم ميرزا بحبوبة الحرية في الكلام ، واستطرد مطالباً رئيس المجلس بإعفائه من عضوية لجنة العدل كون وقت انعقادها يتطابق مع وقت عقد جلسة لجنة الانتخابات ، ليتسنى له حضور جلساتها[٧٢] .

أقلقت تصريحات الوكيل هاشم ميرزا الوكيل منتصر السلطان ، فارتأى إحالة القضايا المختلف عليها داخل اللجنة لمناقشتها داخل المجلس ، فلقي رأيه استحسان المجلس وموافقته(٧٣) ، فأبدى الأخير حرصاً ملحوظاً من خلال مسارعته بمناقشة مرحلية الانتخابات ، فتحدث الوكيل إسماعيل هشترودي محاولاً إقناع زملاءه بارجحية انتخابات المرحلتين كونها تتطابق مع العقل والمنطق حسب تعبيره ، مبدياً بذات الوقت تعجبه واستغرابه على طريقة تفكير المؤيدين لإجراء انتخابات مباشرة ، كونها تعيق افتتاح المجلس ما بين سبعة إلى ثمانية أشهر ، منوهاً إلى أن قرار المجلس لمثل هكذا مادة قانونية فيها "**محاكاة**" لروح الاستبداد كما تشكل طعنة "**حقيقية**" لأصول وقواعد المشروطة حسب رأيه(٧٤) .

استخف الوكيلين أسد الله ميرزا ومحمد علي بهجت بطروحات الوكيل إسماعيل هشترودي، حيث أوضحا أن حق الأكثرية يزول في الانتخابات غير المباشرة وهذا الأمر خلاف المشروطة ، مذكرين إياه بحالات "**التزوير**" و"**الترغيب**" و"**الترهيب**" التي رافقت انتخابات المجلس في دورته الثانية ، فلاقت حججهما قبول أكثرية وكلاء المجلس وفقاً لتصريحات الوكيل معزز الملك(٧٥) ، فلا غرو أن نلاحظهم قد صوتوا وبنسبة ٩٢,٣% لصالح رؤى الوكيلين في إجراء انتخابات مباشرة(٧٦)، كما اقر تقنين مصاريف الانتخابات بناءاً على توصيات لجنة الميزانية في المجلس(٧٧) .

تكللت جهود المجلس وبـ"**نجاح**" في تلاوة القراءة الأولى للمشروع دونما أدنى "**تطرف**" أو "**ضجيج**" ، ولابد من القول إلى أن لجهود ذكاء الملك مخبر اللجنة والوكيل حسن المدرس ، دوراً فاعلاً وكبيراً في كبح "**جماح**" المتطرفين والعمل على إشاعة روح "**الاعتدال**" والنقاش الهادف والبناء خلال تلك القراءة(٧٨) .

حث الوكيل أسد الله ميرزا المجلس على ضرورة الإسراع ومناقشة مشروع القانون وقراءته قراءة ثانية ليتسنى للمجلس إقراره(٧٩) ، فباشر الأخير بذلك وقرر إرجاء مناقشة المادتين الأولى والثانية والمتعلقة بعدد الوكلاء ونسبة تمثيل المدن ، لعدم اتخاذ اللجنة قراراً قطعياً في ذلك من جهة، ولحساسية المادة الثانية وما قد تثيره من اعتراضات قد تتسبب بتأخير إقرار مشروع القانون من جهة أخرى(٨٠) .

جرت مناقشة المادة الثالثة من مشروع القانون والمتعلقة بشروط الناخبين ، ولم يكن هنالك نقاشاً على بنودها سوى البند الرابع والمتعلق بالشروط المالية للناخب والتي نصت على من لديه عائدات سنوية لا تقل عن ستة وثلاثون تومناً ، أو يدفع ضرائب سنوية لا تقل عن خمسة تومانات، أو لديه ملك لا تقل قيمته عن مئة وخمسون تومناً(٨١) .

أبدى الوكيل سليمان ميرزا اعتراضه على هذا البند ، كونه موجهاً وبصورة مباشرة لحرمان أكثرية الشعب وهم الفقراء والذي أسماءهم بـ"**عمدة عماد وقوام المملكة**" من حق الانتخاب ، محذراً المجلس من الإقدام على إقرار مثل هكذا بند لما فيه من مخالفة صريحة لقانون الإسلام(٨٢) من

جهة وللمجلس الذي يدعي الوطنية والحرص على رعاية الفقراء والحفاظ على حقوقهم من جهة ثانية(٨٣) .

دافع ذكاء الملك عن هذا البند ، فحاول إقناع المجلس بأن الهدف منه حرمان المتسولين والأشخاص الذين يعتمدون في معاشهم على ممارسة الأعمال غير الشريفة حسب تعبيره ، فرد عليه الوكيل معزز الملك وبكل "**هدوء**" و"**بساطة**" بوضع بنداً صريحاً يتضمن دفاعاته ليكون بديلاً عن الشروط المالية المقترحة ، فحظي رده بقبول غالبية المجلس والذي عُبّر عنه بـ"**حرارة**" التصفيق و"**تكبيرات**" الوكيل سليمان ميرزا التي ملئت قاعة المجلس(٨٤).

وحظي البندين الرابع والعاشر من المادة الرابعة باهتمام ومناقشة الوكلاء ، فقد نص الرابع على حرمان الأشخاص المعترفين بفساد عقيدتهم أمام احد حكام الشرع ، وعلى الرغم من اعتراضات بعض الوكلاء على إيراد مثل هكذا بند في القانون ، غير أن إجابة الوكيل حسن المدرس "**الموضوعية**" كانت كفيلة في إبقاءها ، حيث أوضح للمعترضين أن الهدف من إدراجها أن تكون "**الموانع**" القانونية التي تحظر على الفاسدين الاشتراك في العملية السياسية ، وسيلة من وسائل الحفاظ على الشرع القويم من جانب ، والحفاظ على المجتمع وبأكبر قدر ممكن من خطر "**الانزلاق**" في مسالك الفحشاء والرذيلة من جانب آخر ، في حين علل ذكاء الملك أسباب حرمان ذوي المهن العسكرية والأمنية من الانتخابات ومنعهم من التدخل فيها وبأي شكل من الأشكال ، لإمكانية تدخلهم لصالح احد المرشحين من جهة ، أو انقسامهم على أنفسهم في دعم مرشح على آخر الأمر الذي قد يتسبب بـ"**زج**" البلاد في مشكلة كبيرة لا تحمد عقباها من جهة أخرى(٨٥) .

لم تكن مداخلة الوكيل الشيخ الرئيس موفقة بشأن الفقرة الثانية من البند الأول من المادة الخامسة من مشروع القانون والمخصصة لتحديد ممثلي الأقليات في المجلس وهي المسيحيين والزرادشتيين واليهود ، حيث دعا المجلس إلى حصر تمثيلهم بالمقيمين على التراب الإيراني متذرعاً بخشيته من ازدياد تمثيلهم إذا ما "**استعمرت**" إيران أو "**استملكت**" أراض تسكنها أكثرية من الأقليات المذكورة(٨٦) .

أظهرت مداخلة الوكيل أعلاه معان متناقضة ، فعلى الرغم من بعد النظر الواضح فيها أولا ، غير أنها لم تكن تمت إلى الواقع بصلة حيث كانت كل من روسيا وبريطانيا تهددان إيران بين الفينة والأخرى باحتلال أراضيها ثانياً ، كما نمت عن الفكر "**التوسعي**" والطموح "**الاستعماري**" الذي كان يخالج مشاعر الوكيل الشيخ الرئيس ثالثاً ، ونظراً لعدم منطقيتها ، فلا غرو أن نلاحظ بأنها قد رفضت جملة وتفصيلاً من قبل المجلس(٨٧) .

اعترض الوكيل محمد علي بهجت على البند الخامس من المادة الخامسة الخاصة بتحديد عمر المرشح والتي حددته ما بين الثلاثون إلى السبعون عاماً ، وكان محور اعتراضه هو التقليل من إمكانية عطاء الوكيل البالغ من العمر سبعون عاماً الفكرية والعقلية ، غير أنها اصطدمت

بدفاع ذكاء الملك مخبر اللجنة ، الذي بين للمجلس أن الحد الأعلى لسن المرشح هو سبعون عاماً، مرجحاً إليهم إمكانية الاستفادة من الأشخاص المتقدمين في السن لما يمتلكوه من "**خبرات**" إدارية و"**تجارب**" حياة حسب تعبيره(٨٨) .

وافق المجلس في المادة السابعة من مشروع القانون على تشكيل لجنة مؤقتة باسم "**جمعية مراقبة الانتخابات**" تكلف بإجراء الانتخابات وتتحمل مسؤولية صحتها ، وتتكون من سبعة أشخاص وفقاً للمادة الثامنة يكون ثلاثة منهم من أعضاء جمعية الولاية وأربعة أشخاص أوكلت مهمة اختيارهم إلى حاكم الولاية مشترطة عليه أن يكونوا من "**الأمناء**" وممثلين للفئات الأربع وهي الأعيان والملاكين والتجار والعلماء(٨٩) .

وبغية إضفاء السرعة على الانتخابات ، وبناءاً على ما جاء في المادة الرابعة والعشرين تقرر تقليل مدة استلام البطاقات الانتخابية من خمسة عشر يوماً إلى خمسة أيام فقط، وعلى الرغم من محاولات ذكاء الملك المستميتة والذي لم يأل جهداً في توظيف كل الحجج المتاحة إليه من ضعف وسائل النقل وبعد القصبات والقرى عن المراكز الانتخابية ، وضعف إقبال الناس على الانتخابات ، على جعل مدة الانتخابات عشرة أيام ، بيد أن المجلس صوت لمقترح الوكيل عز الممالك بجعل الحد الأقصى للانتخابات هو خمسة أيام فقط(٩٠) .

حرصت المادة السادسة والعشرين على نزاهة الانتخابات ، حيث ألزمت رئيس وأعضاء المراكز الانتخابية على التأكد من صحة صدور وأختام البطاقات الانتخابية ، ولإضفاء الشفافية أوجبت المادة التاسعة والعشرون رئيس وأعضاء المراكز الانتخابية باستخراج النتائج وإعلانها أمام الجماهير فور انتهاء المدة الانتخابية(٩١) ، وللحفاظ على سلامة النتائج وحماية موظفي المراكز الانتخابية من التهديد ، أقرت المادة التاسعة والثلاثون "**منع**" إدخال أي نوع من أنواع الأسلحة إلى المراكز الانتخابية(٩٢) ، ومضافاً إلى ذلك صوت المجلس على المادة الخامسة والأربعون على إسقاط نتائج أي مرشح ثبت حصوله عليها بوسائل "**الترغيب**" أو "**الترهيب**" وحبسه لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على السنة فضلاً عن حرمانه من حق الترشح والانتخاب لدورة أو دورتين حسب ما يبت به القانون(٩٣) .

ناقش المجلس وبدقة المادة السابعة والأربعون والتي نصت على افتتاح المجلس في طهران وبحضور "**النصف + واحد**" ، فاقترح الوكيل وكيل الرعايا تخفيض النصاب القانوني لافتتاح المجلس إلى ثلث العدد الكلي لوكلاء المجلس ، غير أن مقترحه رفض من قبل ذكاء الملك مخبر اللجنة لقلته ، واعتراض الوكيل إمام جمعة الخوئي على المادة كونها اقتباساً من القانون السابق ، فضلاً على ذلك تصبح الجلسة رسمية بحضور ثلاثة أرباع "**النصف + واحد**" أي ستة وأربعون وكيلاً ، وتكون قرارات الجلسة ملزمة إذا ما صوت "**ثلث الحاضرين + واحد**"، أي سبعة عشر وكيلاً، واستطرد بكلامه الذي كان مفعماً بـ"**التعجب**" و"**الاستغراب**" و"**التهكم**" على مجلس يمثل امة

يقدر عدد سكانها حوالي العشرة ملايين نسمة ، يقوده حفنة من الوكلاء لا يزيد عددها على السبعة عشر وكيلاً[٩٤] .

رفض مؤتمن الملك رئيس المجلس وبعض الوكلاء وهم افتخار الواعظين ومرتضى قليخان وذكاء الملك مخبر اللجنة ، طروحات الوكيل إمام جمعة الخوئي على الرغم من "**موضوعيتها**" وصوت المجلس وبالأغلبية لصالح أصل المادة السابعة والأربعون ، فأخل ذلك بـ"**اتزان**" الوكيل إمام جمعة الخوئي ، الأمر الذي يفسر لنا تهجمه اللااخلاقي والذي وصف فيه المصوتين لصالح المادة بـ"**سيئي الفهم**" حسب تعبيره[٩٥] .

أظهرت المادة الثامنة والأربعون والتي أبقت مدة الدورة الانتخابية سنتين فقط اختلافاً حاداً في وجهات نظر بعض أعضاء لجنة إعداد مشروع القانون ، وعلى الرغم من قناعة عضو اللجنة ووكيل المجلس معزز الملك بتغير الظروف السياسية للبلاد وتبدل رؤى الناس بشأن الوكلاء بناءاً على ذلك ، غير انه قاد الوكلاء المعارضين لهذه المادة كل من هاشم ميرزا ورضا خان وآقا فرشچي وسعيد الأطباء ولواء الدولة ، حيث كانوا يرومون على جعل عمر الدورة الانتخابية ما بين أربعة إلى سبعة سنوات[٩٦] .

وصلت الاختلافات بين الوكلاء حول المادة الثامنة والأربعون إلى حد التراشق بالكلام وصياح البعض على البعض الآخر مما أدى إلى تعكير أجواء الجلسة وابتعادها عن اطر المناقشات البرلمانية الحرة ، فتدخل ذكاء الملك مخبر اللجنة وطالب الجميع بالخلود إلى "**الهدوء**" و"**السكينة**" والاحتكام إلى لغة "**العقل**" و"**القانون**" وعدم هدر وقت المجلس ، مقترحاً على رئيس المجلس طرح المادة على التصويت ، فصوت المجلس وبالأغلبية لصالح إبقاء الدورة الانتخابية لسنتين فقط شريطة أن يُنتخب المجلس الجديد قبل ثلاثة أشهر من انتهاء المدة القانونية للدورة الانتخابية التي تسبقه[٩٧] .

ناقش المجلس في المادة الخمسون مشكلة بدلاء الوكلاء المستقيلين والمتوفين ، فاقترح الوكيل أسد الله ميرزا أن ينتخب المجلس وكيلاً بديلاً عن الوكيل المستقيل أو المتوفي من بين خمسة يرشحهم المجلس في حال بقاء ستة أشهر من عمر الدورة الانتخابية ، واثنى الوكيل عز الممالك على مقترحه وأضاف عليه شرط أن يكون الخمسة المرشحين من ذات المدينة التي يجري استبدال وكيلها وليس من مدينة طهران ، وذلك من اجل الحفاظ على صحة تمثيل المدن من جهة، وعدم تفوق طهران مثلما حدث في هذه الدورة من جهة أخرى[٩٨].

دعا ذكاء الملك مخبر اللجنة الوكلاء إلى إنهاء المناقشات بشأن هذه المادة والاستفادة من قانون الانتخابات الفرنسي والذي حل هذه المشكلة حسب قوله ، بأن تقوم المدينة المتوفى أو المستقيل وكيلها بانتخاب بديلاً عنه من بين خمسة مرشحين في مدة لا تتجاوز الثلاثة أشهر من تاريخ تبليغهم رسمياً بهذا الشأن في حال بقاء خمسة أشهر من عمر الدورة الانتخابية ، فأيده

الوكيل افتخار الواعظين وذكر المجلس بقرب انتهاء الدورة الانتخابية للمجلس ولم يصل عدد وكلاءه التسعون ، مطالباً إياهم بضرورة اقتباس القوانين "**الناجعة**" من الأمم الأخرى والتصويت بالإيجاب لصالحها ، فاقتنع المجلس بما ذهب إليه الوكيلين واقرها بالأغلبية[٩٩] .

شهدت مناقشة مسألة توزيع المراكز الانتخابية في طهران بعض المشاكل ، نظراً لحالة الصراع بين البعض من ضواحي طهران وهي : " **گن ، سولقان ، لوسانات ، شميرانات ، قصراه، لورا ، وشهرستانك وتوابعها**" ، اقر المجلس بعدم تبعية أي ضاحية لأخرى وإلحاقها جميعاً بجمعية مراقبة الانتخابات المركزية[١٠٠] .

حاول البعض من الوكلاء وخلال طرح مسألة تمثيل العشائر الخمسة الكبرى[١٠١] في المجلس زيادة عدد وكلاء عشيرة البختياريين إلى وكيلين ، فقد استند الوكيل ناصر الإسلام في مطلبه هذا إلى الدور المشرف والكبير الذي أدته هذه العشيرة في "**الدفاع**" عن الحرية و"**الحفاظ**" على المملكة ، واستغل الوكيل علي أبو الوردي نجاح الوكيل يوسف خان يانس ممثل الأرمن في المجلس بانتزاع مقعداً ثانياً لتمثيلهم[١٠٢] ، فطالب المجلس بضرورة إنصاف هذه العشيرة ، ولأهمية حديثه وجد الباحثان أن يقتبسا جزءاً من نصه الذي جاء فيه :

" انه ليس من العدل والإنصاف أن يمثل الأرمن الذين لا يزيد عددهم على ثلاثمائة شخصاً بوكيلين ، والبختياريين الذين يتراوح عددهم ما بين ستة آلاف إلى ثمانية آلاف شخص بوكيل واحد"[١٠٣] .

فشلت مساعي ومحاولات الوكلاء المطالبين بزيادة عدد وكلاء عشيرة البختياريين ، نتيجة لتوضيحات ذكاء الملك مخبر اللجنة للمجلس والتي امتازت بـ"**الفطنة**" و"**الحنكة**" السياسية ، فقد دعاه إلى عدم إقرار مثل هكذا قضية كونها ستدفع العشائر الأخرى للمطالبة بزيادة عدد وكلاءها أولا ، كما وستخل بالتوازن السياسي للعشائر ثانياً[١٠٤] ، كما نجح المجلس في إنهاء توزيع الدوائر الانتخابية والتي بلغت أربع وسبعون دائرة انتخابية وزعت على عموم القصبات والمدن الإيرانية وبدقة ، كما حدد عدد وكلاءه بمئة وستة وثلاثون وكيلاً[١٠٥] .

توج المجلس جهوده في الثاني والعشرين من شهر تشرين أول من عام ١٩١١ ، بإقراره مشروع قانون الانتخابات ، فأصبح "**قانوناً**" جاهزاً للتنفيذ[١٠٦] ، وأظهرت مواده الثلاث والخمسون والموزعة على تسعة فصول حرص المجلس على "**تجاوز**" الأخطاء الواردة في قانوني الانتخابات الأول والثاني واللذان تسببا في إرباك العملية الانتخابية[١٠٧] .

الخاتمة :

تبين لنا ومن خلال ثنايا البحث ، إن قانون الانتخابات الأول والصادر عام ١٩٠٦ كان طبقيا وانه كان متأثرا بقانوني الانتخابات الفرنسي لعام ١٧٨٩ والروسي لعام ١٩٠٥ واللذان افرزا مجلسين كانا قائمين على أسس طبقية ، واتضح لنا أن هنالك تأثيرا لرجال الدين والتجار في إعداد

هذا القانون ونستشف ذلك من خلال الشروط المالية وشروط سلامة العقيدة الدينية ولابد من الإشارة الى أن هذا القانون كان ضعيف وشابته الكثير من الثغرات القانونية والناجمة عن قلة خبرة اللجنة المكلفة بأعداده وضعف إدراكها القانوني .

واتضح لنا إن محمد علي شاه سعى ونجح في إعداد قانون انتخابي جديد عام ١٩٠٨ وتميز هذا القانون بسعته وعدالته ومرونته الى حد ما إذا ما قورن بقانون انتخابات عام ١٩٠٦، حيث ألغي بموجبه طبقية الانتخابات وتم إنصاف المدن من حيث نسبة التمثيل النيابي داخل المجلس،كما تم بموجبه تمثيل الأقليات الدينية والعشائر الرئيسية في إيران آنئذ ، في حين كان قانون الانتخابات الثالث والذي أصدره المجلس عام ١٩١١ هو الأفضل والأنضج من بين تلك القوانين ، إذ نلاحظ حرص وكلاء المجلس على تجاوز أخطاء القانونين السابقين، ولا بد من الإشارة الى إن جميع تلك القوانين صدرت في ظروف غير طبيعية ، فالأول صدر وكانت الحالة الصحية لمظفر الدين شاه تزداد سوءا يوم بعد يوم ، الأمر الذي يفسر لنا أسباب استعجال اللجنة المكلفة بكتابة القانون وخشيتها من موته المفاجئ وخوفها من ارتقاء محمد علي شاه الى دست الحكم والمعروف عنه بحنقه الشديد الى طبيعة النظام البرلماني الجديد ، في حين صدر قانون الانتخابات الثاني في وقت كانت فيه العلاقة بين المجلس ومحمد علي شاه قد وصلت الى نقطة اللا عودة وان ملامح الصِدام بين الطرفين قد لاحت في الأفق ، أما القانون الثالث فقد صدر في وقت كانت عيني شاه إيران المخلوع محمد علي ميرزا ترنو العودة للحكم من جهة فيما كانت تهديدات روسيا القيصرية لاحتلال شمال إيران تدق نواقيس الخطر في إرجاء البلاد من جهة أخرى .

ملحق رقم (١)

توزيع الدوائر الانتخابية وعدد وكلاء المجلس حسب قانون الانتخابات لسنة ١٩١١[١٠٨]

ت	اسم الولاية أو المدينة	أسامي النقاط والمناطق الانتخابية	عدد وكلاء كل منطقة	المركز الانتخابي للمنطقة	العدد الكلي لوكلاء كل ولاية أو مدينة
١	أذربيجان	تبريز – اوجان عباس – مهرانة – دهخوراقان – كوكان – عجب – شير – ارونق وانزاب – الان براغوش – هشترود.	٩	تبريز	١٩
		اردبيل – مشكين واستارا – نمين ولگج خلخال – اجارود .	٢	اردبيل	
		قراجة داغ وعشائرها – خانمرود – بدوستان سراب – گرم رود .	١	آهر	
			١	سراب	
		مراغة – بناب – ايماق وعشائرها – ميانودآب – افشار – دولي – صائن قلعة .	٢	مراغة	
		ساوچبلاغ مكري – سلدوز .	١	ساوچبلاغ	

		أورمية وتوابعها . خوي – ماكو – سلماس – مرند – كركريكانات .	١ ٢	أورمية خوي	
٢	استراباد	استراباد وتوابعها وميناء جز	١	استراباد	١
٣	أصفهان	أصفهان – برخوار – ماربين – بروجي رود– قهاب – رود شتين – اردسستان – مهاآباد – قهباية . قمشة – سميرم – جرقوية – ابرقوة – لنجان– دهاقان – اسفرجان . فريدن – المحلات الأربعة – نجف آباد – كرون – دهق	٣ ١ ١	أصفهان قمشة نجف آباد	٥
٤	بروجرد ولورستان	بروجرد – سيلاخور – چاپلق – بختياري – جهار لنك خرم آباد – پيشتكوه – پشكوه	٢ ٢	بروجرد خرم آباد	٤
٥	خراسان وسيستان	مشهد – جناران – زادكان – پيون ژن – شانديز – درزاب – اردمة – ولاية ميان – سرجام – تبادكان – جولائي خانة – اخلومة– جام – باخزر . كلات – دره جز – سرخس . ترشيز – كوه سرخ – بجستان . سبزوار – مزينان – جوين – بام – صفي آباد – سروكيت . تربت حيدرية وبوكات ومهولات خوافين . نيشابور وتوابعها . قوچان وشيروان . بجنورد واسفراين وجاجرم . طبس – تون – بشرويه – گناباد . قائنات – خوسف – نهبندان طبس مسينا . سيستان	٤ ١ ١ ٢ ١ ١ ١ ١ ١ ١	مشهد دره جز سلطان آباد سبزوار تربت حيدرية نيشابور قوچان بجنورد تون بيرجند سيستان	١٥
٦	خمسه	زنجان وتوابعها – حومه سلطانية – ابهرورود– طارسات – افشار ارياد – انگوران – دويرن وسائر مقاطعاتها .	٣	زنجان	٣
٧	سمنان ودامغان	سمنان – دامغان – جندق – بيابانگ .	١	سمنان	١
٨	ساوة وزرند	ساوة – زرند – خلجستان – مزلقانچاي وتوابعها .	١	ساوة	١
٩	شاهرود وبسطام	شاهرود – بسطام – نردين وتوابعها	١	شاهرود	١
١٠	طهران	طهران – گن – سولقان – لواسانات – شميرانات – قصران – لورا – شهرستانك وتوابعها .	١٢	طهران	١٥

		غار – فشافوريه . خوار – ورامين . شهريار – ساوچبلاغ اشتهارد – برقان – فشند .	١ ١ ١	شاه عبد العظيم ايوانكي گردان	
١١	دماوند وفيروزكوه	دماوند – فيروزكوه	١	دماوند	١
١٢	اراك	سلطان اباد – كزاز – فراهان – خلجستان – تفرش – اشنيان – گرگان – شرا – بزچلو – سربندوفس	٢	سلطان آباد	١
١٣	عربستان	دزفول وتوابعها . شوشتر وناصري وتوابعها . المحمرة وفلاحية وجرامي وجميع الموانئ . بني طرف والحويزة والبساتين .	١ ١ ١ ١	دزفول شوشتر المحمرة بني طرف	٤
١٤	فارس	شيراز – سروستان – كويم – زرقان – دشتگ – ارسنجان – مرودشت – نيريز – اصطهبانات – خشت – بيضا – اردكان . فسا – دارب . آباده – اقليد – بوانات . بهبهان – كوه كلويه . بوشهر – برازجان – خورج موج – شبانكارة – تنكستان . لار – لنگه – بستك . عباسي – ميناب – فورك – طارم . جهرم – فيروزاباد – فراش بند .	٥ ١ ١ ٢ ١ ١ ١ ١	شيراز فسا آباده بهبهان بوشهر لار عباسي جهرم	١٣
١٥	قزوين	قزوين – طالقان – خرقان – افشار بكشلو – الموت – رودبار – مقاطعة الزهراء – العشائر وغيرها .	٢	قزوين	٢
١٦	قم	قم وتوابعها	١	قم	١
١٧	كاشان	كاشان ونطنز وجوشقان وتوابعها	٢	كاشان	٢
١٨	كوردستان	سنندج – ئيلاق – اسفندابا د – چهاردولي – حسين اباد – قراتوه – ساران – هرماتو – كلاترزان – كوماسي – مريوان – اورامان تخت ژادم – كاورود – مورمور – بيلوار – اميراباد – جوانرود اورامان لهون – روانسر – شادي اباد . سقز – بانه – خورخوره – تيلكوه .	٣ ١	سنندج سقز	٤
١٩	كرمنشاه	كرمنشاه واطرافها – ماهيدشت – درفرامان– ميانديند – بلده – جلال وند – گلهر – زهاب –	٤	كرمنشاه	٤

		كرند – قصر شيرين – سنجابي – گوران – سنقر – كلبائي – چمچمال – دينور– هرسين – بيستون – صحنه – كنگاور وجميع توابعها			
٢٠	گروس	بيچار وتوابعها .	١	بيچار	١
٢١	كرمان وبلوشستان	جترود – كرمان – ماهان – قناتخسان – لنگر – سراسيابين – هوتك – جوپار – باغين – خبيص – كويرات ط كوهپايه – تكابات كشيت – سيرج – كوك – راور .	٢	كرمان	٧
		رفسنجان – انار – نوق – زرند – كوهينات– خنامان .	١	رفسنجان	
		سيرجان وعشائرها الستة – پاريز – بردسير– اقطاع – اسرة الافشار – اسرة لك– بزنجان – ارزويه – رابر – قرية العرب .	١	سيرجان	
		راين – تهرود – بم – نرماشير – ريكان .			
		جيرفت اسفندقه – جبال بارن – رودبارة – مهنى – ساردويه .	١	بم	
		بلوشستان .	١	جيرفت	
			١	فهرج	
٢٢	گلبيگان	گلبيگان وخوانسار .	١	گلبيگان	٢
		كمرة – جميع المقاطعات – محلات .	١	محلات	
٢٣	گيلان	رشت وتوابعها – رحمت اباد – رودبار.	٢	رشت	٦
		انزلي – غازيان وتوابعها وتولم .	١	انزلي	
		خمسة طوالش – ماسولة .	١	گرگانرود	
		فومن – شفت – كسكر .	١	فومن	
		لاهيجان – لنگرود – رودسر – ديلمان – عمارلو .	١	لاهيجان	
٢٤	مازندران	ساري – اشرف – سوادكوه – بندپي – علي اباد – دورانكه – جهاردانكه .	٢	ساري	٥
		بارفروش – آمل – مشهدسر – لاريجان – نور – كجور – كلاردشت – كلارستاق .	٣	بارفروش	
٢٥	ملاير	ملاير وتويسركان – نهاوند	٢	دولت اباد	٢
٢٦	همدان	همدان – دردب – مقاطعة مهربان – مقاطعة سردرود – مقاطعة حاجيلو – مقاطعة عاشقلو– خدابندة لو – محلة اسد اباد .	٢	همدان	٢
٢٧	يزد	يزد – حومه – اردكان – كزاب – رستاق – اشك زر – مي بد – ندوشن – مهريز – هرات – مروست – بافق – بهاباد – شهربابك – تفت – پيشكوه – يشت كوه – ميان كوه .	٣	يزد	٤

		نائين – بافزان – محمدية – عقدا – انارك.	١	نائين	
٢٨	العشائر	البختياريين شاهسون اذربيجان تركمان بموت وكوكلان قشقائي عشائر فارس الستة	١ ١ ١ ١ ١	تعين من قبل وزارة الداخلية	٥
٢٩	الأقليات الدينية	ارامنة أذربيجان والكلدانيين ارامنة الجنوب الزرادشتيين اليهود	١ ١ ١ ١	تعين من قبل وزارة الداخلية	٤

الهوامش :

١. للتفاصيل عن الثورة الدستورية الإيرانية انظر : طلال مجذوب ، إيران من الثورة الدستورية حتى الثورة الإسلامية ١٩٠٦-١٩٨٠ ، (بيروت : مطبعة ابن رشد ، ١٩٨٠) ، ص٣٨-٢٧٨ ؛
E.G. Brown , The Persian Revolution of 1905-1909 , (London , 1966) , p. 98-355 .

٢. مظفر الدين شاه (١٨٥٣-١٩٠٧) : خامس ملوك اسرة آل قاجار ، اختاره والده ولياً للعهد وهو في سن الخامسة من عمره ، اتصف بالثقافة والتحدث بأكثر من لغة ، كان ضعيف الشخصية مما أدى الى سيطرة حاشيته على مقاليد الحكم . أنظر : جميل قوزانلو ، تاريخ نظام ايران ، (طهران : د.م، ١٣٣٠) ، جلد دوم ، ص١١٠ ؛ لازم لفته ذياب المالكي ، ايران في عهد مظفر الدين شاه ١٨٩٦-١٩٠٧ ، اطروحة دكتوراه ، (جامعة البصرة : كلية الاداب ، ١٩٩٧) ، ص٣٩-٤٣ .

٣. سنشير إليه لاحقاً بكلمة مجلس .

٤. محمد إسماعيل رضواني ، انقلاب مشروطيت ايران ، (طهران : چابخانة ابن سينا ، ١٣٧٣) ، ص١٤١ ؛ حامد الگار ، دين ودولت ايران ونقش علما در دورة قاجار ، ترجمة ابو قاسم سري ، (طهران : چابخانة زمين ، ١٣٥٥) ، ص٣٤٤ .

٥. مدرسة سبهسالار : من اكبر مدارس طهران ، كانت في الأصل منزلاً للميرزا حسين خان سبهسالار ، أوقفها سنة ١٨٧٧ لتكون مدرسة ومكتبة ، تقع بنياتها في بستان جميل جداً زاد من متعة الطالب القارئ. انظر : فريدون آدميت ، انديشة وترقي وحكومت قانون عصر سبهسالار، (طهران: چابخانة خوارزمي ، ١٣٥١) ، ص٤٥٧-٤٥٨ ؛ خان ملك ساساني ، سياستكراه دوره قاجار، (طهران : انتشارات هدايت ، ١٣٧٠) ، جلد أول ، ص٩٤ .

٦. استولى ناصر الدين شاه على المدرسة اثر وفاة الميرزا حسين خان سبهسالار سنة ١٨٨١ ، وحرم ورثته من التدخل في شؤونها . انظر : طلال مجذوب ، المصدر السابق ، ص١٦٨-١٦٩ .

٧. قصر گلستان : يقع في ساحة أرك وسط طهران ، بني سنة ١٨٥٧ في زمن ناصر الدين شاه ليكون مقراً لإقامته ، يضم القصر الفاً ومائتا غرفة عدا المرافق الملحقة به ، وتعني كلمة "**گلستان**" باللغة العربية "**روضة الورود**" . انظر : عبد الله فياض ، مشاهداتي في ايران ، (بغداد : مطبعة الايمان ، ١٩٦٧) ، ص٥١-٥٢.

٨. حبيب الله شاملوئي ، تاريخ إيران از ماد تا بهلوي ، (طهران : انتشارات بنگاه مطبوعاتي صفيعلي شاه، ١٣٣٧) ، ص٨٤٨ ؛ محمد إسماعيل رضواني ، المصدر السابق ، ص١٢٣ .

٩. يحيى دولت آبادي ، تاريخ معاصر ايران أو حياة يحيى ، (طهران : چابخانة چهر ، ١٣٢٨) ، جلد دوم ، ص٨٢ ؛ عبد الله لفته حالف البديري ، دور المؤسسة الدينية في الثورة الدستورية الايرانية ١٩٠٥-١٩١١ ، رسالة ماجستير ، (جامعة واسط : كلية التربية ، ٢٠٠٥) ، ص٧٠ .

١٠. ملك المتكلمين (١٨٦٠-١٩٠٨) : من ابرز مثقفي وقادة الثورة الدستورية الإيرانية ومن المع خطبائها ، أتقن اللغة العربية وآدابها ، التقى بجمال الدين الأفغاني بإيران وعمل على تنسيق مواقفهما في محاربة الاستبداد والدعوة إلى الثورة ، حاربه وعاظ السلاطين واتهموه بالكفر والإلحاد مما اضطره إلى التنقل بين مسقط رأسه أصفهان ومدينتي طهران وتبريز ، اعتقل اثر أحداث قصف المجلس عام ١٩٠٨ وأمر محمد علي باشا بإعدامه . انظر : مهدي بامداد ، شرح حال رجال ايران در قرن ١٢ ، ١٣ ، ١٤ هجري ، چاب ششم ، (طهران : چابخانة زوار ، ١٣٧٨) ، ج٤ ، ص٣٤٦-٣٤٨ .

١١. ناظم الإسلام كرماني ، تاريخ بيداري ايرانيان ، چاب دوم ، (طهران : چابخانة گاوة ، ١٣٢٤) ، ج٢ ، ص٤٩١ .

١٢. المصدر نفسه ، ص٤٨٩ ؛ حبيب الله شاملوئي ، المصدر السابق ، ص٨٤٨ ؛ سعيد الصباغ ، تاريخ ايران السياسي ١٩٠٠-١٩٤١ ، (القاهرة : الدار الثقافية للنشر ، ٢٠٠٠) ، ص٣٢ .

١٣. إن لمصطلح طبقة دلالة علمية وموضوعية محددة لا تنطبق بدقة على تركيبة المجتمع الإيراني آنئذ، بيد إن الباحثان استخدما مفهوم "**فئة**" للدلالة على مكونات المجتمع الإيراني وللتمييز بينهما عن الدلالة العلمية لمصطلح "**طبقة**" . انظر : علي عباس مراد ، الطبقات والصراع الطبقي في الإيديولوجية العربية الثورية، (بغداد : دار الحرية للطباعة ، ١٩٨٤) ، ص١١-٣٣ ، ٨٣-٩٦ ؛ قدري قلعجي ، مناقشة آراء العلماء السوفيت في الأمة والطبقة والوحدة والمقاومة وقضية فلسطين ، (بيروت : دار الكاتب العربي ، د.ت) ، ص١٧٣-٢٠٣ . .

١٤. ك.س.و.خ.ر : تلگراف هوف مستر هارتويك به وزارت أمور خارجة روسية ، شرح وقايع طهران ، ترجمة متن فرمان اعليحضرت شاه به مشير الدولة صدر أعظم ، ٣ تشرين أول ١٩٠٦؛ المصدر نفسه، تلگراف هوف مستر هارتويك به وزارت أمور خارجة روسية ، شرح وقايع طهران، ترجمة متن فرمان اعليحضرت شاه به مشير الدولة صدر أعظم ، ٥ تشرين أول ١٩٠٦ .

١٥. ضمت اللجنة في عضويتها كل من : صنيع الدولة ، محتشم الدولة ، مخبر السلطنة ، الميرزا حسن خان والميرزا حسين خان أبناء الصدر الأعظم مشير الدولة . أحمد كسروي ، تاريخ مشروطت ايران ، (طهران : انتشارات امير كبير ، ١٣٣٣) ، ج١ ، ص١٧١ ؛

E.G. Brown , op. cit., p. 128-129 .

١٦. لازم لفته المالكي ، المصدر السابق ، ص١٦٨ ؛

Percy Sykes , History of Persia , (London , 1922) , p. 404 .

١٧. للتفاصيل انظر : مهدي داودي ، عين الدولة ورژيم مشروطة ، چاب دوم ، (طهران : چابخانة سبهر، ١٣٥٧) ، ص٣٣ ؛ طاهر البكاء ، بعض من ملامح الثورة الدستورية ووقائعها من منظور المصادر العربية ، ((كلية المعلمين)) (مجلة) ، بغداد ، العدد ٥ ، السنة ٢ ، حزيران ١٩٩٦ ، ص١٦٣ .

١٨. محمد جواد مشكور ، تاريخ ايران زمين از روز باستان عصري حاضر ، (طهران : چابخانة افست مردي ، ١٣٥٣) ، ص٣٦٣ ؛ طلال مجذوب ، المصدر السابق ، ص١٧٨ ؛ ((١٥ خرداد)) (مجلة) ، طهران ، شمارة ٤ ، تابستان ١٣٨٤ ، ص٤٥-٤٦ ؛

E.G. Brown , op. cit. , p. 129 .

١٩. Percy Sykes , op. cit. , p. 404 .

٢٠. لازم لفته المالكي ، المصدر السابق ، ص١٦٨ ؛

E.G. Brown , op. cit. , p. 129 .

٢١. للاطلاع على النص الكامل لقانون الانتخابات . انظر : مجهول المؤلف ، قانون انتخابات مجلس شورى ملي ، (طهران : چابخانة روشنائي ، ١٣٢٩) ؛

E.G. Brown , op. cit. , p. 303-304 .

٢٢. غلامحسين ميرزا صالح ، مذكرات مجلس أول ، (طهران : انتشارات مازيار ، ١٣٨١) ، ص٧٦٢.

٢٣. سمي هذا المجلس بـ"**مجلس طبقات الأمة**" . للتفاصيل انظر :

Lane B. A. Peter , Success in British history 1760-1914 , (London , 1978) , p. 52-55 ;
(شبكة المعلومات الدولية) ، مجلس طبقات الأمة ، الموقع http://wwww.encyc.reefnet.gov.sy .

٢٤. ضم المجلس الفرنسي ثلاث طبقات اجتماعية هي النبلاء ورجال الدين وعامة الشعب ، وتكون المجلس الروسي من ثلاث طبقات أيضا هي الإقطاعيين والمواطنين العاديين والفلاحين . للتفاصيل انظر : مجيد خدوري وآخرون ، المصدر السابق ، ص١١-١٤ ؛ (شبكة المعلومات الدولية) ، الإمبراطورية الروسية، الموقع http://www.ar.wikipedia.org ؛ المصدر نفسه ، الثورة الروسية ثورة نجحت بفضل الدم ، الموقع http://www.kanoun.roo .

٢٥. ((مجلس)) (روزنامة) ، طهران ، شمارة ١٧ ، ٢٥ كانون أول ١٩٠٦ .

٢٦. للاطلاع على النص الكامل للبند الرابع من المادة الثانية . انظر : غلامحسين ميرزا صالح ، المصدر السابق ، ص٧٦١ .

٢٧. يعادل هذا المبلغ حوالي مئتي جنيه إسترليني آنذاك .

٢٨. احمد كسروي ، المصدر السابق ، ج١ ، ص١٧٠ .

٢٩. (شبكة المعلومات الدولية) ، الثورة الفرنسية ، الموقع http://www.encyc.gleeria.org .

٣٠. للاطلاع على النص الكامل للبند الخامس من المادة الثالثة والبند السابع من المادة الخامسة . انظر : غلامحسين ميرزا صالح ، المصدر السابق ، ص٧٦١ .

٣١. گروه بزهش هاي تاريخي شركت انتشارات قلم ، زندگي نامه أفكار ومبارزات آخوند محمد كاظم خراساني ، (طهران : چابخانة قلم ، ١٣٨٢) ، ص١٠٥ ؛ ((حوزة)) (مجلة) ، قم ، شمارة ١ ، فرودين واردبيهشت ١٣٨٢ ، ص١٦٠-١٦١ .

٣٢. Sharon h. Sievers , Flowers in salt , (Stanford , 1983) , p. 10 ؛ ((مجلس)) ، المصدر السابق ، شمارة ٦ ، ٣٠ تشرين ثاني ١٩٠٦ .

٣٣. للتفاصيل انظر : غلامحسين ميرزا صالح ، المصدر السابق ، ص٧٦٢ .

٣٤. غلامحسين ميرزا صالح ، المصدر السابق ، ص٧٦٣ .

٣٥. محمد علي شاه (١٨٣٢-١٩٢٥) : ملك قاجاري ولد في تبريز ، تسنم عرش إيران اثر وفاة والده مظفر الدين شاه سنة ١٩٠٧ ، كان ميالاً للطغيان والاستبداد ، خلع من الحكم سنة ١٩٠٩ ، حاول العودة إلى العرش سنة ١٩١١ وبمساعدة الروس لكنه فشل . انظر : علي اكبر دهخدا ، لغت نامة ، (طهران : مؤسسة النشر بجامعة طهران ، ١٣٣٤) ، ص٥٩٨.

٣٦.للتفاصيل عن هذا الصراع . انظر : صباح كريم رياح الفتلاوي ، ايران في عهد محمد علي شاه ١٩٠٧-١٩٠٩ ، رسالة ماجستير ، (جامعة الكوفة : كلية الاداب ، ٢٠٠٣) .

٣٧.مستشار الدولة صادق ، خاطرات وإسناد مشروطيت ، كوشش أيرج أفشار ، (طهران : چابخانة ستارة، ١٣٦٢) ، إسناد مشروطيت ١٣٢٥-١٣٣٠ ، مجموعة دوم ، ص١٦٥ .

٣٨.ضمت الهيئة في عضويتها كل من : مؤتمن الملك ، صنيع الدولة ، إمام جمعة الخوئي ، نصر الله اخوي ، مستشار الدولة ، فرمانفرما ، عماد السلطنة ، وصدر السلطنة . انظر : المصدر نفسه ، ص١٢٢ .

٣٩.ظهرت في إيران وبعد نجاح ثورتها الدستورية العشرات من الجمعيات والتي انتشرت في جميع إرجاء المملكة . للتفاصيل انظر : فاروق خارابي ، أنجمن هاي عصر مشروطة ، (طهران : انتشارات ومؤسسة تحقيقات وتوسعة علوم إنساني ، ١٣٨٦) .

٤٠.جمعية تبريز : أسست في تبريز في الخامس من تشرين أول ١٩٠٦ ، تعد من أهم وأقوى الجمعيات السياسية في إيران خلال عهد المشروطة ، وازت المجلس في قوتها وفاقته في بعض الأوقات ، وصفتها الوثائق البريطانية بالراديكالية ، عرفت بمعاداتها لمحمد علي شاه ورغبتها في الإطاحة بحكمه ، أصدرت صحيفة باسم أنجمن في التاسع عشر من تشرين أول ١٩٠٦ للتعبير عن وجهات نظرها . للتفاصيل انظر: نصرت الله فتحي وويراستار ، مجموعة آثار قلمي ثقة الإسلام شهيد تبريزي ، (طهران : أنجمن آثار ملي ، ١٩٧٦) ، ص٤٧٥ .

Great Britain , correspondence , Spring Rice to Grey , 27 February 1907 , No. 21 .

٤١.شروح ومذكرات مجلس شورى ملي ، دورة دوم ، الجلسة ٨ ، ٢٧ تشرين ثاني ١٩٠٩ ، ص١٨ ؛ مستشار الدولة صادق ، المصدر السابق ، إسناد أذربيجان ، مجموعة چهارم ، ص١٣٣-١٣٤ .

٤٢.للاطلاع على النص الكامل لقانون الانتخابات . انظر : ك.س.و.خ.ر : گزارش فوري مستشار ارشدتا سابلين ، طرح قانون انتخابات ، ١٩ حزيران ١٩٠٩ .

٤٣. E.G. Brown , op. cit. , p. 385-386 .

٤٤.يسمى عضو المجلس في إيران آنئذ وكيلاً .

٤٥.ژانت افاري ، انقلاب مشروطة إيران ١٩٠٦-١٩١١ ، ترجمة رضا رضايي ، چاب سوم ، (طهران: نشربيستون ، ١٣٨٥) ، ص٣٣٩-٣٤٠ ؛ حسن تقي زادة ، مقالات تقي زادة ، (طهران : نشر شكوفان، ١٩٧٦) ، جلد بنچم ، ص٥١-٦٨ .

٤٦.غلامحسين ميرزا صالح ، المصدر السابق ، ص٧٦١ .

٤٧.منصورة اتحادية ، مجلس وانتخابات از مشروطة تاپايان قاجارية، (طهران : نشر تاريخ إيران ، ١٣٧٥) ، ص١٣١ .

٤٨.شروح ومذكرات مجلس شورى ملي ، دورة دوم ، الجلسة ٢٠ ، ١٢ كانون أول ١٩٠٩ ، ص٦٤ ؛ ((مجلس)) ، المصدر السابق ، شمارة ٤٩ ، ١٣ كانون أول ١٩٠٩ ؛ علي غروي نوري ، حزب دمكرات در دورة دوم مجلس شورى ملي ، (طهران : انتشارات فردوسي ، ١٩٧٣) ، ص١٥ .

٤٩.أذربيجان : تقع في القوقاز الشرقية واسيا الغربية يحدها بحر قزوين شرقاً وروسيا شمالاً وجورجيا غرباً ، تنقسم إلى محافظتين شرقية وعاصمتها تبريز وغربية وعاصمتها أورمية . للتفاصيل انظر : (شبكة المعلومات الدولية) ، أذربيجان على فوهة البركان ، الموقع http://www.arabnenweal.info؛ المصدر نفسه ، أذربيجان ، الموقع http://www.wikipedia.org .

٥٠.شروح ومذكرات مجلس شورى ملي ، دورة دوم ، الجلسة ٨ ، ٢٧ تشرين ثاني ١٩٠٩ ، ص١٨ .

٥١.المصدر نفسه ، الجلسة ٥١ ، ١٢ شباط ١٩١٠ ، ص٢٤٥ ؛ ((مجلس)) ، المصدر السابق ، شمارة ٧٤ ، ١٣ شباط ١٩١٠ .

٥٢.ك.س.و.خ.ر : كزارش فوري مستشار ارشد تا سابلين ، طرح قانون انتخابات ، ١٩ حزيران ١٩٠٩؛ منصورة اتحادية ، مجلس وانتخابات از مشروطة تاپايان قاجارية ، ص١٣١ .

٥٣. E.G. Brown , op. cit. , p. 385-386 .

٥٤.شروح ومذكرات مجلس شورى ملي ، دورة دوم ، الجلسة ٥٠ ، ٩ شباط ١٩١٠ ، ص٢٢٧ ، ٢٢٩ ؛ المصدر نفسه ، الجلسة ٥١ ، ١٢ شباط ١٩١٠ ، ص٢٤٤ ؛ ((مجلس)) ، المصدر السابق، شمارة ٧٣، ١٠ شباط ١٩١٠ .

٥٥.ك.س.و.خ.ر : كزارش فوري مستشار ارشد تا سابلين ، طرح قانون انتخابات ، ١٩ حزيران ١٩٠٩؛ غلامحسين ميرزا صالح ، المصدر السابق ، ص٧٦٢-٧٦٤ ؛ طلال مجذوب ، المصدر السابق ، ص١٧٢ ؛ E.G. Brown , op. cit. , p. 386-387 .

٥٦.شروح ومذكرات مجلس شورى ملي ، دورة أول ، الجلسة ٢٩٤ ، ٦ حزيران ١٩٠٨ ، ص٧٤٣ ؛ ((مجلس)) المصدر السابق ، شمارة ١٤٢ ، ٧ حزيران ١٩٠٨ .

٥٧.مستشار الدولة صادق ، خاطرات وإسناد مشروطيت ، ص١٦٥ .

٥٨.افتتحت الدورة الثانية للمجلس في ١٥ تشرين الثاني ١٩٠٩ . انظر : شروح ومذكرات مجلس شورى ملي ، دورة دوم ، ١٥ تشرين الثاني ١٩٠٩ ، ص١ .

٥٩.شروح ومذكرات مجلس شورى ملي ، دورة دوم ، الجلسة ١٨٨ ، ١٤ كانون أول ١٩١٠ ، ص١٤٩٨.

٦٠.المصدر نفسه ، ص١٤٩٩ ؛ ((مجلس)) ، المصدر السابق ، شمارة ٤٠ ، ١٩ كانون أول ١٩١٠ .

٦١.المصدر نفسه ، الجلسة ١٨٩ ، ١٦ كانون أول ١٩١٠ ، ص١٥٣٩-١٥٤١ ؛ المصدر نفسه ، شمارة ٤١ ، ٢١ كانون أول ١٩١٠ .

٦٢.المصدر نفسه ، الجلسة ١٩١ ، ٢١ كانون ١٩١٠ ، ص١٥٧٧-١٥٧٨ .

٦٣.معلومات الجدول مستقاة من : المصدر نفسه ، الجلسة ١٩٢ ، ٢٣ كانون أول ١٩١٠ ، ص١٥٩٤-١٥٩٦ ؛ ((مجلس)) ، المصدر السابق ، شمارة ٤٢ ، ٢٤ كانون أول ١٩١٠ ؛ المصدر نفسه ، شمارة ٤٣ ، ٢٦ كانون أول ١٩١٠ .

٦٤.قصد بذلك أن ثمانية من أعضاءها من الهيئة المؤتلفة فشكلوا بذلك ما نسبته ٦٦,٦% ، وكان اثنين من أعضاءها من المستقلين فشكلوا بذلك ما نسبته ١٦,٦% وان العضوين الأخيرين كانا من العلماء فشكلوا بذلك ما نسبته ١٦,٦% من أعضاءها . انظر : حسن تقي زادة ، تاريخ مجلس شورى ملي إيران ، كوشش عزيز الله عليزادة ، (طهران : انتشارات فردوس ، ١٣٧٩) ، ص٨٩-١٠٤ .

٦٥.انطلق في موقفه هذا كونه زعيم الحزب الديمقراطي في المجلس . انظر :
F.O. 371/966 , Barclay to Grey , 3 November 1910 , No. 204 .

٦٦.شروح ومذكرات مجلس شورى ملي ، دورة دوم ، الجلسة ٢٠٤ ، ١ شباط ١٩١١ ، ص١٨٧٥-١٨٧٧ ؛ ((مجلس)) ، المصدر السابق ، شمارة ٥٥ ، ٢ شباط ١٩١١ .

٦٧.تسنم ممتاز الدولة منصب وزير المالية في وزارة سبهدار أعظم الثالثة . للتفاصيل انظر : المصدر نفسه ، الجلسة ٢٢٣ ، ١٤ آذار ١٩١١ ، ص٢٢٩٨ ؛ المصدر نفسه ، شمارة ٧٣ ، ١٨ آذار ١٩١١ .

٦٨.المصدر نفسه ، الجلسة ٢٧١ ، ١٣ تموز ١٩١١ ، ص٣٢٢٠ .

٦٩.المصدر نفسه ، الجلسة ٢٧٤ ، ١٨ تموز ١٩١١ ، ص٣٢٦١ .
٧٠.المصدر نفسه ، الجلسة ٢٩٢ ، ٨ أيلول ١٩١١ ، ، ٣٥٢٨ ؛ ((مجلس)) ، المصدر السابق ، شمارة ١٣ ، ١١ أيلول ١٩١١ .
٧١.المصدر نفسه ، الجلسة ٢٦٢ ، ٢١ حزيران ١٩١١ ، ص٣٠٣٩ ؛ المصدر نفسه ، شمارة ١٠٦ ، ٢٧ حزيران ١٩١١ .
٧٢.المصدر نفسه ، الجلسة ٢٥٥ ، ٤ حزيران ١٩١١ ، ص٢٩٢٨ .
٧٣.المصدر نفسه ، الجلسة ٢٦٥ ، ٢٨ حزيران ١٩١١ ، ص٣١٠٣ ؛ ((مجلس)) ، المصدر السابق ، شمارة ١٠٩ ، ٢٩ حزيران ١٩١١ .
٧٤.المصدر نفسه ، الجلسة ٢٦٧ ، ٢ تموز ١٩١١ ، ص٣١٤٠-٣١٤١ .
٧٥.المصدر نفسه ، ص٣١٢٣-٣١٢٥ ؛ ((مجلس)) ، المصدر السابق ، شمارة ١١٢ ، ٣ تموز ١٩١١.
٧٦.المصدر نفسه ، الجلسة ٢٦٨ ، ٤ تموز ١٩١١ ، ص٣١٤٨ ؛ المصدر نفسه ، شمارة ١١٥ ، ٦ تموز ١٩١١ ؛ المصدر نفسه ، شمارة ١١٧ ، ٩ تموز ١٩١١ .
٧٧.المصدر نفسه ، الجلسة ٢٩٧ ، ٢٨ أيلول ١٩١١ ، ص٣٦٣٣ ؛ المصدر نفسه ، شمارة ٢٠ ، ٢٣ أيلول ١٩١١ .
٧٨.للتفاصيل انظر : المصدر نفسه ، الجلسة ٢٨٠ ، ٣ آب ١٩١١ ، ص٣٣٠٤-٣٣٥٣ ؛ المصدر نفسه ، الجلسة ٢٨٤ ، ١٥ آب ١٩١١ ، ص٣٣٨٢-٣٤٠٤ ؛ المصدر نفسه ، الجلسة ٢٨٥ ، ١٧ آب ١٩١١ ، ص٣٤٠٥-٣٤٢٩ ؛ المصدر نفسه ، الجلسة ٢٨٦ ، ١٨ آب ١٩١١ ، ص٣٤٢٩-٣٤٣٩ ؛ المصدر نفسه ، الجلسة ٢٨٧ ، ٢٣ آب ١٩١١ ، ص٣٤٥٣-٣٤٦٠ ؛ المصدر نفسه ، الجلسة ٢٨٨ ، ٢٥ آب ١٩١١ ، ص٣٤٦٣-٣٤٧٩ ؛ المصدر نفسه ، شمارة ١٣٧ ، ٦ آب ١٩١١؛ المصدر نفسه ، شمارة ١٤٦ ، ١٧ آب ١٩١١ ؛ المصدر نفسه ، شمارة ١٤٨ ، ١٩ آب ١٩١١ ؛ المصدر نفسه، شمارة ١٤٩، ٢٠ آب ١٩١١ ؛ المصدر نفسه ، شمارة ٣ ، ٢٥ آب ١٩١١ ؛ المصدر نفسه ، شمارة ٥، ٢٨ آب ١٩١١ .
٧٩.المصدر نفسه ، الجلسة ٢٩٧ ، ٢١ أيلول ١٩١١ ، ص٣٦٣٤ .
٨٠.المصدر نفسه ، الجلسة ٣٠٠ ، ٣ تشرين أول ١٩١١ ، ص٣٦٥٤.
٨١.المصدر نفسه ، ص٣٦٥٤.
٨٢.قصد بذلك قول الرسول الأكرم (ﷺ) في حديثه النبوي الشريف : "**المسلمون سواسية كأسنان المشط**".
٨٣.شروح ومذكرات مجلس شورى ملي ، دورة دوم ، الجلسة ٣٠٠ ، ٣ تشرين أول ١٩١١ ، ص٣٦٥٦، ٣٦٦٠ .
٨٤.المصدر نفسه ، ص٣٦٥٤ ، ٣٦٥٦ .
٨٥.المصدر نفسه ، الجلسة ٣٠٠ ، ٣ تشرين اول ١٩١١ ، ص٣٦٦٢-٣٦٦٣ ، ٣٦٧٢-٣٦٧٣ ؛ المصدر نفسه ، الجلسة ٣٠١ ، ٥ تشرين أول ١٩١١ ، ص٣٦٧٨ ؛ ((مجلس)) ، المصدر السابق ، شمارة ٢٩ ، ٨ تشرين أول ١٩١١ .
٨٦.المصدر نفسه ، الجلسة ٣٠١ ، ٥ تشرين أول ١٩١١ ، ص٣٦٧٥.
٨٧.المصدر نفسه ، ص٣٦٧٦ ؛ ((مجلس)) ، المصدر السابق ، شمارة ٢٩ ، ٨ تشرين أول ١٩١١ .
٨٨.المصدر نفسه ، ص٣٦٧٩ .

٨٩.للتفاصيل انظر : المصدر نفسه ، الجلسة ٣٠١ ، ٥ تشرين اول ١٩١١ ، ص٣٦٨٨-٣٦٩٤ ، ٣٦٩٩-٣٧٠١ ؛ ((مجلس)) ، المصدر السابق، شمارة ٢٩ ، ٨ تشرين أول ١٩١١ .

٩٠.المصدر نفسه ، الجلسة ٣٠٢ ، ٧ تشرين أول ١٩١١ ، ص٣٧١٢-٣٧١٣ .

٩١.المصدر نفسه ، ص٣٧١٦-٣٧١٨ .

٩٢.المصدر نفسه ، ص٣٧٢٧-٣٧٢٨ .

٩٣.المصدر نفسه ، ص٣٧٣٠ ؛ ((مجلس)) ، المصدر السابق ، شمارة ٣٠ ، ٩ تشرين أول ١٩١١ .

٩٤.المصدر نفسه ، الجلسة ٣٠٢ ، ٧ تشرين اول ١٩١١ ، ص٣٧٣٠.

٩٥.المصدر نفسه ، ص٣٧٣١-٣٧٣٢ ؛ ((مجلس)) ، المصدر السابق ، شمارة ٣٠ ، ٩ تشرين أول ١٩١١ .

٩٦.المصدر نفسه ، ص٣٧٣٣-٣٧٣٩ .

٩٧.المصدر نفسه ، ص٣٧٤٠ .

٩٨. المصدر نفسه ، الجلسة ٣٠٣ ، ٨ تشرين أول ١٩١١ ، ص٣٧٤٣-٣٧٤٥ .

٩٩. للتفاصيل انظر : المصدر نفسه ، ص٣٧٤٥-٣٧٦٢ ؛ ((مجلس)) ، المصدر السابق ، شمارة ٣١ ، ١١ تشرين أول ١٩١١ .

١٠٠. المصدر نفسه ، الجلسة ٣٠٧ ، ١٥ تشرين أول ١٩١١ ، ص٣٨٨١-٣٨٨٩ ؛ المصدر نفسه ، شمارة ٣٧ ، ٢٢ تشرين أول ١٩١١ .

١٠١. العشائر هي : البختياريين ، شاهسون ، تركمان يموت وكوكلان ، القشقاني ، اتحاد العشائر في فارس. انظر : قوة قضائية ، روزنامه رسمي كشور ، مجموعة قوانين ومقررات عصر مشروطيت ١٢٨٥-١٢٩٩ ، (طهران : چابخانة روزنامة رسمي جمهوري إسلامي ، ١٣٨٨) ، ص٩٣ .

١٠٢. شروح ومذكرات مجلس شورى ملي ، دورة دوم ، الجلسة ٣٠٨ ، ١٧ تشرين أول ١٩١١ ، ص٣٩٣٣ – ٣٩٣٨ ، ٣٩٤١-٣٩٤٨ ؛ ((مجلس)) ، المصدر السابق ، شمارة ٣٨ ، ٢٣ تشرين أول ١٩١١ .

١٠٣. المصدر نفسه ، ص٣٩٤٥ .

١٠٤. المصدر نفسه ، ص٣٩٤٨ .

١٠٥. للتفاصيل انظر الملحق (١) .

١٠٦. شروح ومذكرات مجلس شورى ملي ، دورة دوم ، الجلسة ٣٠٠ ، ٣ تشرين أول ١٩١١ ، ص٤٠٣٤ .

١٠٧. للاطلاع على النص الكامل لقانون الانتخابات . انظر : المصدر نفسه ، الجلسة ٣٠٩ ، ١٩ تشرين أول ١٩١١ ، ص٣٩٥٢-٣٩٧٩ ؛ المصدر نفسه ، الجلسة ٣١٠ ، ٢١ تشرين أول ١٩١١، ص٣٩٧٩-٤٠١٤ ؛ المصدر نفسه ، الجلسة ٣١١ ، ٢٢ تشرين أول ١٩١١ ، ص٤٠١٥-٤٠٣٤ ؛ ((مجلس)) ، المصدر السابق ، شمارة ٣٩ ، ٢٤ تشرين أول ١٩١١ ؛ المصدر نفسه ، شمارة ٤٠ ، ٢٥ تشرين أول ١٩١١ ؛ المصدر نفسه ، شمارة ٤١ ، ٢٦ تشرين أول ١٩١١ ؛ قوة قضائية ، روزنامة رسمي كشور ، المصدر السابق ، ص٨٩-٩٣ .

١٠٨. معلومات الجدول مستقاة من : المصدر نفسه ، الجلسة ٣٠٥ ، ١٢ تشرين أول ١٩١١ ، ص٣٨٠١-٣٨٣٠ ؛ المصدر نفسه ، الجلسة ٣٠٦ ، ١٤ تشرين أول ١٩١١ ، ص٣٨٣١-٣٨٧٢ ؛ المصدر نفسه ، الجلسة ٣٠٧ ، ١٥ تشرين أول ١٩١١ ، ص٣٨٧٣-٣٩٠٧ ؛ المصدر نفسه ، الجلسة ٣٠٨ ، ١٧ تشرين أول ١٩١١ ، ص٣٩٠٩-٣٩٤٨ ؛ المصدر نفسه ، شمارة ٣٣ ، ١٥ تشرين أول ١٩١١ ؛

المصدر نفسه ، شمارة ٣٦ ، ١٩ تشرين أول ١٩١١ ؛ المصدر نفسه ، شمارة ٣٧ ، ٢٢ تشرين أول ١٩١١ ؛ المصدر نفسه ، شمارة ٣٨ ، ٢٣ تشرين أول ١٩١١ .

المصادر :

أولاً : الوثائق البريطانية الغير منشورة

1. Great Britain , correspondence , Spring Rice to Grey , 27 February 1907 , No. 21 .
2. F.O. 371/966 , Barclay to Grey , 3 November 1910 , No. 204 .

ثانياً : الوثائق الروسية المنشورة

١. تلگراف هوف مستر هارتويك به وزارت أمور خارجة روسية ، شرح وقايع طهران ، ترجمة متن فرمان اعليحضرت شاه به مشير الدولة صدر أعظم ، ٣ تشرين أول ١٩٠٦.
٢. تلگراف هوف مستر هارتويك به وزارت أمور خارجة روسية ، شرح وقايع طهران، ترجمة متن فرمان اعليحضرت شاه به مشير الدولة صدر أعظم ، ٥ تشرين أول ١٩٠٦.
٣. كزارش فوري مستشار ارشد تا سابلين ، طرح قانون انتخابات ، ١٩ حزيران ١٩٠٩.

ثالثاً : محاضر مجلس الشورى الوطني الايراني

رابعاً : الرسائل والاطاريح الجامعية

١. صباح كريم رياح الفتلاوي ، ايران في عهد محمد علي شاه ١٩٠٧-١٩٠٩ ، رسالة ماجستير ، (جامعة الكوفة : كلية الاداب ، ٢٠٠٣) .
٢. عبد الله لفته حالف البديري ، دور المؤسسة الدينية في الثورة الدستورية الايرانية ١٩٠٥-١٩١١ ، رسالة ماجستير ، (جامعة واسط : كلية التربية ، ٢٠٠٥) .
٣. لازم لفته ذياب المالكي ، ايران في عهد مظفر الدين شاه ١٨٩٦-١٩٠٧ ، اطروحة دكتوراه ، (جامعة البصرة : كلية الاداب ، ١٩٩٧) .

خامساً : المصادر العربية

١. سعيد الصباغ ، تاريخ ايران السياسي ١٩٠٠-١٩٤١ ، (القاهرة : الدار الثقافية للنشر ، ٢٠٠٠).
٢. طلال مجذوب ، إيران من الثورة الدستورية حتى الثورة الإسلامية ١٩٠٦-١٩٨٠ ، (بيروت : مطبعة ابن رشد ، ١٩٨٠) .
٣. عبد الله فياض ، مشاهداتي في ايران ، (بغداد : مطبعة الايمان ، ١٩٦٧) .
٤. علي عباس مراد ، الطبقات والصراع الطبقي في الإيديولوجية العربية الثورية، (بغداد : دار الحرية للطباعة ، ١٩٨٤) .
٥. قدري قلعجي ، مناقشة آراء العلماء السوفيت في الأمة والطبقة والوحدة والمقاومة وقضية فلسطين ، (بيروت : دار الكاتب العربي ، د.ت) ، ص١٧٣-٢٠٣ .

سادساً : المصادر الاجنبية

1. E.G. Brown , The Persian Revolution of 1905-1909 , (London , 1966) .
2. Lane B. A. Peter , Success in British history 1760-1914 , (London , 1978).
3. Percy Sykes , History of Persia , (London , 1922) .
4. Sharon h. Sievers , Flowers in salt , (Stanford , 1983).

سابعاً : المصادر الفارسية

١. أحمد كسروي ، تاريخ مشروطت ايران ، (طهران : انتشارات امير كبير ، ١٣٣٣) ، ج١ .
٢. جميل قوزانلو ، تاريخ نظام ايران ، (طهران : د.م، ١٣٣٠) ، جلد دوم .

٣. حامد الگار ، دين ودولت ايران ونقش علما در دورة قاجار ، ترجمة ابو قاسم سري ، (طهران : چابخانة زمين ، ١٣٥٥) .
٤. حبيب الله شاملوئي ، تاريخ إيران از ماد تا بهلوي ، (طهران : انتشارات بنگاه مطبوعاتي صفيعلي شاه، ١٣٣٧) .
٥. حسن تقي زادة ، تاريخ مجلس شورى ملي إيران ، كوشش عزيز الله عليزادة ، (طهران : انتشارات فردوس ، ١٣٧٩) .
٦. ــ ، مقالات تقي زادة ، (طهران : نشر شكوفان، ١٩٧٦) ، جلد بنچم .
٧. خان ملك ساساني ، سياستكراه دوره قاجار، (طهران : انتشارات هدايت ، ١٣٧٠) ، جلد أول .
٨. ژانت افاري ، انقلاب مشروطة إيران ١٩٠٦-١٩١١ ، ترجمة رضا رضايي ، چاب سوم ، (طهران: نشربيستون ، ١٣٨٥) .
٩. علي اكبر دهخدا ، لغت نامة ، (طهران : مؤسسة النشر بجامعة طهران ، ١٣٣٤) .
١٠. علي غروي نوري ، حزب دمكرات در دورة دوم مجلس شورى ملي ، (طهران : انتشارات فردوسي ، ١٩٧٣) .
١١. غلامحسين ميرزا صالح ، مذكرات مجلس أول ، (طهران : انتشارات مازيار ، ١٣٨١) .
١٢. فاروق خارابي ، أنجمن هاي عصر مشروطة ، (طهران : انتشارات ومؤسسة تحقيقات وتوسعة علوم إنساني ، ١٣٨٦) .
١٣. فريدون آدميت ، انديشة وترقي وحكومت قانون عصر سبهسالار ، (طهران : چابخانة خوارزمي ، ١٣٥١).
١٤. قوة قضائية ، روزنامه رسمي كشور ، مجموعة قوانين ومقررات عصر مشروطيت ١٢٨٥-١٢٩٩ ، (طهران : چابخانة روزنامة رسمي جمهوري إسلامي ، ١٣٨٨) .
١٥. گروه بزهش هاي تاريخي شركت انتشارات قلم ، زندگي نامه أفكار ومبارزات آخوند محمد كاظم خراساني ، (طهران : چابخانة قلم ، ١٣٨٢) .
١٦. مجهول المؤلف ، قانون انتخابات مجلس شورى ملي ، (طهران : چابخانة روشنائي ، ١٣٢٩).
١٧. محمد إسماعيل رضواني ، انقلاب مشروطيت ايران ، (طهران : چابخانة ابن سينا ، ١٣٧٣) .
١٨. محمد جواد مشكور ، تاريخ ايران زمين از روز باستان عصري حاضر ، (طهران : چابخانة افست مردي ، ١٣٥٣) .
١٩. مستشار الدولة صادق ، خاطرات وإسناد مشروطيت ، كوشش أيرج أفشار ، (طهران : چابخانة ستارة، ١٣٦٢) ، إسناد مشروطيت ١٣٢٥-١٣٣٠ ، مجموعة دوم ، چهارم .
٢٠. منصورة اتحادية ، مجلس وانتخابات از مشروطة تاپايان قاجارية، (طهران : نشر تاريخ إيران ، ١٣٧٥) .
٢١. مهدي بامداد ، شرح حال رجال ايران در قرن ١٢ ، ١٣ ، ١٤ هجري ، چاب ششم ، (طهران : چابخانة زوار ، ١٣٧٨) ، ج٤ .
٢٢. مهدي داودي ، عين الدولة ورژيم مشروطة ، چاب دوم ، (طهران : چابخانة سبهر، ١٣٥٧).
٢٣. ناظم الإسلام كرماني ، تاريخ بيداري ايرانيان ، چاب دوم ، (طهران : چابخانة گاوة ، ١٣٢٤) ، ج٢ .

٢٤.نصرت الله فتحي وويراستار ، مجموعة آثار قلمي ثقة الإسلام شهيد تبريزي ، (طهران : أنجمن آثار ملي ، ١٩٧٦) .

٢٥.يحيى دولت آبادي ، تاريخ معاصر ايران أو حياة يحيى ، (طهران : چابخانة چهر ، ١٣٢٨)، جلد دوم .

ثامناً : الصحف والمجلات

١. حوزة ، قم ، ١٣٨٢ .
٢. ١٥ خرداد ، طهران ، ١٣٨٤ .
٣. مجلس ، طهران ، ١٩٠٦ ،١٩٠٨ ، ١٩٠٩ ، ١٩١٠ ، ١٩١١ .

تاسعاً : البحوث

١. طاهر البكاء ، بعض من ملامح الثورة الدستورية ووقائعها من منظور المصادر العربية ، ((كلية المعلمين)) (مجلة) ، بغداد ، العدد ٥ ، السنة ٢ ، حزيران ١٩٩٦ .

عاشراً : شبكة المعلومات الدولية

١. أذربيجان ، الموقع http://www.wikipedia.org .
٢. أذربيجان على فوهة البركان ، الموقع http://www.arabnenweal.info .
٣. الإمبراطورية الروسية، الموقع http://www.ar.wikipedia.org .
٤. الثورة الروسية ثورة نجحت بفضل الدم ، الموقع http://www.kanoun.roo .
٥. الثورة الفرنسية ، الموقع http://www.encyc.gleeria.org .
٦. مجلس طبقات الأمة ، الموقع http://wwww.encyc.reefnet.gov.sy .